وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي سعيدة

كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية

قسم : التاريخ

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر

تخصص: تاريخ السياسي والحضاري للأندلس

بعنوان

سقوط مملكة غرناطة
(قراءة في معاهدة التسليم)

إعداد الطالب

- بوشيخي أسماء

تحت إشراف:

الأستاذ: دلباز محمد

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ.....رئيسا

الأستاذ.....مناقشا

الأستاذ.....مشرفا

السنة الجامعية: 1437-1438 هـ /2016/2017م

إهداء

إلى سراج روحي وعقلي.....إلى من اولاني عزّا وحياة.....

ووهبني العطاء والقدرة والثقة...إلى الذي يا زرع في وجداني

بذور الإيمان والإنتماء....إلى والدي الغالي.

إلى نبع الحنان والعطاء....إلى الشمعة المضيئة في حياتي.....

والزهرة الرقيقة في ربيع عمري....إلى من تنحني القامات احتراما

لها وترتفع الهامات افتخارا بها إلى أمي الغالية

بوشيخي أسماء

شكر وتقدير

❖ قال الرسول صلى اللّه عليه وسلم: "من لم يشكر الناس لم يشكر اللّه"

❖ أتقدم بالشكر والتقدير إلى الأستاذ دلباز محمد، لإشرافه المتواصل والدقيق على هذه المذكرة، فله الشكر والتقدير لطول صبره ومتابعته المتأنية لتقويم عملي وتصحيحه، دون أن يبخل علي بعلمه أو نصيحته وتوجيهاته الكريمة.

❖ كما أتقدم الشكر الجزيل إلى الأستاذ مجاهد زين العابدين الذي لم يبخل علي بعلمه، وآمل أن يتقبل شكري وتقديري له.

❖ كما أتقدم بالشكر إلى القلوب الخالصة التي رافقتني أثناء تحضيري لهذه المذكرة: بوشيخي حسام وبوشيخي هاجر.

❖ والشكر والتقدير لعمال المكتبة الذين سهلوا علي عملية البحث الأستاذ بوطالب عتو، عبد الكريم

بوشيخي أسماء

قائمة المختصرات الوارد في البحث

المختصر	الكلمة
ع	عدد
ق	قسم
مج	مجلد
ج	جزء
ت	تحقيق
ب.ط	دون طبعة
ب.ت	بدون تاريخ
د.م	دون مكان

مقدمة

مقدمة:

إلى زمن ليس ببعيد ظلت عملية تفسير الوقائع و الظواهر المختلفة خاضعة لتغليب الوازع الديني أو الضمير الذي يتأرجح بين قبول الذات و رفض الأخر وبين استحضار الوقائع بذلك اقرب الدقة علميا و منهجيا مع ما يتلاءم مع الحقيقة.

وا إلى ذات الزمن ظل الحديث و التعاطي مع المتغيرات سرديا متواترا لا يخلو من الانتماء والمرجعية فالكل يفسر على شاكلته وفقا لاهواءه و موقفه من الظاهرة التاريخية خاصة تلك المرتبطة منها بالحياة الدينية للأمم على غرار سقوط غرناطة.

فبين بكاء النادمين و تنطع الحاقدين و المعارضين للملك و الملك و الدولة و بين غيرة الغيورين تاه الإسلام و المسلمين و ضاع الملك و الخلافة بين الأيادي و الألسن و الأرجل و النساء و سوء القرار و المشورة و الاختيار فساهم الأهل في سقوط الدولة في النهاية بعد أن نخرت المطامع و المعارضات جسدها ليهوي ربيع قرطبة سنة 1492 .

و تنتهي معه أخر معالم التفوق الإسلامي على الإنسانية جمعاء و ليسقط أخر معقل للقوة السياسية و العسكرية بين يد الاسبان و الصليبيين و تنتهي دولة بني الأحمر في الأندلس، وهذا بعد انتقال الدولة لمرحلة الاستسلام و التسليم بالأمر الواقع ليوقع بعدها الملك أبو عبد الله الصغير اتفاقية علنية لتسليم غرناطة للصليبيين سنة 1492م بعد اتفاقية سرية تم إبرامها سلفا في تاريخ 25 نوفمبر سنة1491.

وهي الاتفاقيات التي تضمنت مجموعة من البنود والشروط ليست مجحفة بل كانت تحيل لحاصل و تعبيرا عن املاءات و سلطة الطرف القوي في المعادلة العسكرية الاسبان، وهي الاتفاقية أيضا التي تضمنت قيودا و التزامات جبرية يتحملها الكافة من المسلمين حكام و محكومين في جميع مناحي الحياة السياسية البحثية والاجتماعية والثقافية و الدينية على وجه التحديد.

أهمية الموضوع:

بالرغم من قدم الوقائع من الناحية التاريخية إلا أنها لازالت تشكل منهلا هاما للباحثين و الدارسين للاستنباط أحيانا و للاستشراف أحينا أخرى ذلك أن ولانعكاسات السلبية و الهزة الارتدادية التي أعقبت الإعلان عن اتفاقية تسليم غرناطة و ما استتبعها من سقوط للإمارةو تهاون الدولة الإسلامية فيما بعد لازالت تبعاتها و أثارها لم تزل بعد.

كما أن للموضوع أهمية عملية من حيث التمكين للوقوف الأفضل على مختلف معاني و تجليات التي تضمنتها الاتفاقية لما بعد غرناطة من الناحية الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية و الثقافية ..الخ.

كما أن أهمية الدراسة تتجلى أيضا في الكيفية التي صيغت بها الاتفاقية من قبل الصليبيين مقارنة مع ماسبقها من عهود و اتفاقيات بين المسلمين و الاسبان أثناء مرحلة

الفتح الإسلامي هي إذن جملة من العناصر و المضامين جعلتنا نحاول البحث و لملة شتات الموضوع وفقا للأهمية التي يكتسيها و التي ليست بالأمر الهين .

أسباب اختيار الموضوع:

على غرار اغلب الدراسات البحثية ربما ظلت الدراسات متركزة ول السقوط و أسبابه و أثاره دون أن تطال في جزءها العميق البحث في بنود الاتفاقية بالتعمق و التمحيص و هو ما دفعنا إلى محاولة إماطة اللثام من الموضوع في جوانبه المختلفة علنا نكد فيه ما ينم على أن محل السقوط أي الاتفاقية تظل العنصر الفاعل و لمحور و المرتكز الذي تظهر من خلاله جزء خفي من الحقائق المفقودة.

على غرار تحديد المركز الذي ظل يتبواه الملك الإسلامي أبو عبد الله الصغير أثناء توقيعه للاتفاقية و لدى تحمله للكثير من الأعباء و حجم التنازلات التي قدمها و هل ظل وفيا لدينه و أمته حماية و اعتناقا أم انه سلم فاستسلم دون و اعرة ادني اهتمام لما سيحدث بعد التوقيع على الاتفاقية.

طرح الإشكال يثير موضوع البحث في اتفاقية تسليم غرناطة جملة من الإشكاليات تتجلى في:

- **كيف كانت أوضاع غرناطة قبل السقوط؟**
- **وماهي الأسباب التي أدت إلى هذا السقوط؟**

- **وماهو مضمون الإتفاقية؟**

ولإجابة عن هذه التساؤلات اعتمدت على خطة بحث المكونة من مقدمة ومدخل وهو عبارة عن إيطار زماني ومكاني حول غرناطة، ثم فصلين:

الفصل الأول: تطرقت فيه عن أوضاع التي كانت ساءت في غرناطة قبيل السقوط، وكذلك عن الأسباب المباشر والغير مباشرة التي أدت إلى سقوط غرناطة، وكذلك عن أنواع الاتفاقيات وركزت هنا على الاتفاقية السرية وعن يوم التسليم.

الفصل الثاني: في هذا الفصل قمنا بدراسة تحليلية للاتفاقية من حيث بنودها حيث تضمنت بعضها حقوق وواجبات المسلمين وبنود أخرى خاصة بالهجرة وأخرى بتسليم غرناطة بشكل عام، وبعدها خاتمة استخلصنا فيها الوعود الكاذبة التي قدمها الملكان الكاثوليكيان للمسلمين وأشار هذا السقوط .

المنهج المتبع

هو النهج التاريخي وبالإضافة إلى المنهج التحليلي باعتبار الوثيقة تتضمن مجموعة من البنود التي تستوجب الإيضاح و البيان بالاضافة الى المنهج الوصفي نتيجة غلب الطابع الوصفي على الاتفاقية.

مقارنة بالعقبات التي صادفتنا كدارسين لذات الموضوع العقبات التي صادفت البحث في الموضوع هنالك الكثير من العقبات التي صادفتنا أثناء التعاطي مع الموضوع خاصة في الجوانب الفنية الممتعلقة بتحليل المضمون أو نص الاتفاقية.

فلا هي ترتقي إلى مفهوم الاتفاقيات الدولية أو الإقليمية لما بعد الحرب بمفهومها المعاصر و لا إلى مجرد الوصايا الدينية أو العرفية التي ظلت تحكم العلاقات الدولية في العصور الوسطى على اقل تقدير

. و هو ما يجعلنا نترامى بين ثلاث قيود أولهما ديني و ثانيهما اتفاقي تشريعي و الثالث و الأهم تاريخي و العنصر الأبرز و الأهم و الأعم الذي جعل من الدراسة تأخذ نمطا مغايرا تفسيرا و تحليلا أما الصعوبة الثانية فتتعلق بغياب الكتب و المراجع المتخصصة في الاتفاقية بحد ذاتها بالرغم من كونها محور المتغير الذي أعقب التوقيع عليها أي سقوط الدولة الإسلامية.

نقد المصادر:

لقد اعتمدت في إنجاز مذكرتي على عدّة مصادر ومراجع منها ما هو خاص بالأندلس بصفة عامة ومنها ما هو خاص بغرناطة بحد ذاتها.

نبذة العصر في أخبار بني نصر: المؤلف مجهول، وهو من المصادر الأساسية والمهمة لاسيما وأن صاحبه على ما يبدو جندي غرناطي وحضر وخاض العديد من المعارك ضد النصارى.

نهاية الأندلس وتاريخ العرب المستنصرين: لمحمد عبد الله عنان حيث يتناول هذا الكتاب تاريخ الأندلس بالتفصيل من قيام الدولة الموحدة إلى الدولة النصرية، ثم سقوط الأندلس وهجرة مسلمي غرناطة نحو بلاد المغرب الإسلامي، فهو يعطينا معلومات كثيرة ومتنوعة استقاما من المصادر الأندلسية المغربية.

الأندلس التاريخ والحضارة والمحنة: لمحمد عبده حتمالة يدرس هذا الكتاب تاريخ الأندلس منذ فتحها حتى نهاية الوجود الإسلامي بالأندلس حيث شمل الحكم العربي الإسلامي قرون منذ الفتح العربي في آخر القرن الأول الهجري (أول القرن الثمن الميلادي) حتى سقوط غرناطة في نهاية القرن التاسع الهجري (الخامس عشر الميلادي) و يتضمن اتفاقية غرناطة حيث يذكر كل بنود هذه الاتفاقية مع تحليل مفصل لها.

محنة العرب في الأندلس: لدكتور أسعد حومد ذكر الكاتب مواقع محنة العرب في الأندلس فهي من أكثر المحن في تاريخ الإنسانية، وتأثير في النفوس فقد روت كتب التاريخ الكثير من قهر شعب لشعبه، وعن استسلام الغالب لجميع أنواع الاضطهاد والتعسف والوحشية.

غرناطة في ظل بني الأحمر: ليوسف شكري فرحات وموضوع هذه الدراسة يدور البحث فيه حول الحقبة الأخير من الوجود العربي في الأندلس، تلك الحقبة التي استمرت أكثر من قرنيين ونصف قرن، انطلاقا من سنة 1232م 729هـ إلى 1492م897هـ، تاريخ سقوط غرناطة وهي دراسة مفصلة عن أحوال الدولة النصرية أو مملكة بني الأحمر، من النوادي السياسية والاجتماعية الفكرية والفنية.

سقوط غرناطة ومأساة الأندلسيين : لجمال يحياوبيدرس هذا الكتاب ملف الموريسكيين خلا فترة (1492-1610م) في كل مظاهره وازمانه ومحنهم، حيث كان عليهم إظهار الكفر وا ٍخفاء الإسلام حفاظا على حياتهم، وكما تضمن هذا الكتاب الاتفاقية العلنية (معاهدة الاستسلام) وذكر كل بنود هذه الاتفاقية.

مدخل

غرناطة أو أغرناطة اسم أعجمي، لمدينة كورة إلبيرة، وتسمى سنام الأندلس[1] وكذلك سميت غرناطة اليهود، لأن أهلها كانوا من اليهود على حد قول الحميري: وتعرف بأغرناطة اليهود، لأن نازلتها كانوا يهودا وقال سيمونه:" دعيت غرناطة اليهود لكثرة اليهود فيها" [2]

يرجع اسمها إلى عهد الرومان[3] والقوط[4]، اشتقت من الكلمة الرومانية (GRANATA) أي الرمانة، و التي أصبحت فيما بعد شعار غرناطة التاريخي، ويعود بسبب التسمية لكثرة حدائق الرومان التي كانت تحيط بها[5]، كانت غرناطة قبل الفتح الإسلامي مدينة صغيرة قرب مدينة إلبيرة ELVIRA[6] عاصمة الولاية، وبمرور الوقت حلت غرناطة محلها، حيث غدت قاعدة إحدى إمارات الطوائف[7] ثم حاضرة مملكتها.[8]

[1]- لسان الدين بن الخطيب،اللمحة البدرية في الدولة النصرية، ت /محمد زنهم، ط1، دار الثقافة للنشر، بيروت، ص 18.

[2]- مريم قاسم طويل، مملكة غرناطة في عهد بني زيري البربر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994، ص 28

[3]- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ص 22.

[4]- القوط:إحدى الجماعات الجرمانية جاؤ ا من اسكندنافيا، و انقسموا إلى قسمين، استقر القوط الشرقيون في سهول روسيا، بينما الغربيون في أقاليم الدول الرومانية و البلقان، ينظر: الشيح محمد مرسي، الممالك الجرمانية في أوروبا العصور الوسطى، (د.ط)، (د.م)، دار الكتب الجماعية، 1975، ص،ص: 19.20

[5]- عامر احمد عبد الله حسن، دولة بني مرين تاريخها وسياستها تجاه مملكة غرناطة، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2003، ص: 54.

[6]- البيرة: يقال إن اسمها أيضا لبيرة وبليرة، وهي مدينة رومانية قديما كانت تسمى أيام الرومان ILIBORIS، وكانت انذاك عاصمة كورة البيرة، انظر: مريم قاسم طويل، المرجع السابق، ص:54.

[7]- ملوك الطوائف، هي فترة تاريخية في الأندلس بدأت بحدود عام 422 هـ لما اعلن الوزير أبي الحزم من جهور سقوط الدولة الأموية في الأندلس، مما حد بكل أمير من أمراء الأندلس بناء دويلة منفصلة وتأسيس أسرة حاكمة من أهله وذويه، أنظر: علي عبد الرحمن الحجي، تاريخ الندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة، ط2، دار القلم، بيروت، 1981، ص: 321.

[8]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 517.

فتحها المسلمون عقب انتصارهم على السقوط، بقيادة طارق بن زياد[1] ،فاتح الأندلس في رمضان سنة 92 هـ.[2]

يحد مملكة غرناطة من الجنوب والشرق البحر الأبيض ومن الشمال نهر الوادي الكبير[3] أما الحدود الغربية فتنتهي عند سفوح الجبل الأسمر (سيرامورينا) والوهاد التابعة لمنطقة نهر الوادي الكبيرة، وتمتد بذلك من نهر الوادي الكبير حيث المدن، قرطبة[4] واشبيلية شمالا[5]، حتى الزقاق(مضيق جبل طارق)[6] جنوبا ومن ولاية مرسية[7] وشاطئ البحر الرومي(المتوسط) شرقا حتى قادس غربا[8].

[1]- طارق بن زياد، قائد عسكري مسلم قاد الفتح الإسلامي لشبه الجزيرة الايبرية خلال فترة الممتدة بين عامي 711-718م، ومنهم من قال إفريقي بربري، ينسب إليه جبل طارق، انظر: حسين شعيب، طارق بن زيادة فاتح الأندلس، دار الفكر العربي، بيروت، 2004، ص 25.

[2]- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ص 21

[3]- يوسف شكري فرحات، غرناطة في ظل بني الأحمر، ط1، دار الجبل، بيروت، 1993، ص 09.

[4]- قرطبة: مملكة قرطبة في الإقليم الرابع من الأقاليم الأندلسية، انظر: امير شعيب أرسلان الحلل السندسية في الأخبار الأندلسية، ج1، ط1، محمد المهدي الجبابي، 1936، المغرب، ص445

[5]- اشبيلية: هي غرب قرطبة وقاعدة من قواعد، اتخذت دار المملكة دهرا وهي على نهر الأعظم، نهر قرطبة، انظر، انظر بن عمر بن أنس العذري، نصوص عن الأندلس، ت عبد العزيز الأهواني، محمد المنشورات الإسلامية في مدريد، القاهرة، ص 95.

[6]- مضيق جبل طارق: سمي بجبل طارق لأن طارق عبد الله لم جاز بالبر الذين معه، تحصن بهذا الجبل، وقد رأى العرب لا ينزوله، فأراد أن ينفي عن نفسه التهمة فأمر بإحراق المراكب التي جاز فيها فتبرأ من تهمهم، أنظر: الحميري، روض المعطار في خبر الأقطار، ت/ إحسان عباس، ط2، مؤسسة ناصر الثقافة، 1980، بيروت، ص 75

[7]- مرسية: هي قاعدة تدمير بناها الأمير عبد الرحمن بن الحكم واتخذ دار العمار وقرار القواد، أنظر: الحميري، نفسه، ص 559.

[8]- عامر احمد عبد الله حسن، دولة بني مرين، المرجع السابق، ص 56.

وضمت مملكة غرناطة أيام بني الأحمر[1]، الطرف الجنوبي من الجزيرة الأندلسية جنوبا نهر الوادي الكبيرة إلى البحر الأبيض المتوسط[2].

إن تاريخ غرناطة يرتبط بموقعها الجغرافي الذي يمتاز بإستراتيجية خاصة فالمرج الفسيح (الفيكا)الذي تخترقه الجداول والأنهار و تتزاحم فيه البساتين كثيرا ما كان يغري الغزاة القادمين بحر ّا باقتحامها لكن سلسلة الجبال العالية[3] التي تغطي الثلوج قممها في كل الفصول تقريبا[4]، التي تحيط بغرناطة كانت تشكل سورا طبيعيا منيعا لأبناء تلك المنطقة أمام الهجمات الكثيرة التي تعرضوا لها[5] و المدينة تنتشر ما بينها فوق هضبتين مرتفعتين يفصل بينهما واد عميق[6] يمتد في المنحدر الشمالي والغربي لجبل شلير[7].

وهكذا فإن موقع غرناطة الحسن جعلها قريبة من الإعتدال، شامية في أكثر من الأحوال وقد خصها الله تعالى بطيب الهواء و غزارة الماء[8]، وقد أشار بذكر محاسن غرناطة وفضائلها كتاب الأندلس و شعراؤها(....) كانت تشير غرناطة في نفوسهم من عميق الإعجاب والحب وقد أود لنا ابن الخطيب عن غرناطة:

---

[1]- بني الأحمر: هم قبيلة عربية من سلالة بني نصر الذين يرجع نسبهم إلى سعد بن عبادة، سيد الخزرج واحد وكان الصحابة البارزيين، جاؤوا إلى الأندلس عقب الفتح الاسلامي دخلوا في خدمة الدولة الأموية، كقادة مغامرين لهم سلطتهم، انظر سامي الكياني، في رجوع الاندلسية، مكتبة الشرق، سوريا، 1936، ص 30.

[2]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق،ص 518.

[3]- يوسف شكري فرحات، المرجع السابق، ص 170.

[4]- واشنطون ايرفينج، سقوط غرناطة آخر المماليك الإسلامية بالأندلس، ت/ اسماعيل العربي، د.ن.ط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص 240.

[5]- يوسف شكري فرحات، المرجع السابق، ص 170.

[6]- واشنطون ايرفينج، المرجع السابق، ص 30.

[7]- مريم قاسم طويل، المرجع السابق، ص 30.

جبل شلير:هو احد مشاهير جبال الأرض، وقد أسموه بجبل الثلج، لأن الثلج فيه لاينارفه شتاء ولا صيفا ويسمى بجبل البيرة واسماه القلقشندي: "شكير" بالكاف عوضا عن اللام، ويسمى بالاسبانيةSierra Nevoda أي سلسلة الجبال الثلجية، انظر: ،نفسه، ص 43.

[8]- نفسه، ص 32.

بلد تحف به الرياض كأنه ❁ وجه جميل والرياض عذاره

وكأنها واديه معصم غادة ❁ ومن الحسور المحكمات سواره[1]

ولغرناطة سبعا وعشرين مدينة ومن بينها مدينة: أجيجر[2]، استجه،[3] البيرة، جليانة[4] ، الحامة[5]، لوشة[6]، وغيرها من المدن[7].

وشهدت غرناطة حضارات كثيرة تعاقبت عبر العصور، منذ فجر الحضارات الأيبيرية حتى النهضة الأوروبية[8]، كما اجتذبت المسلمين من إفريقيا و الشرق على مدى العصور منذ الفتح العربي، وبدأ سيل المهاجرين من الداخل على مملكة غرناطة منذ سقوط الدولة الأموية بالأندلس.[9]

[1]- لسان الدين ابن الخطيب، المصدر السابق، ص24.
[2]- اجيجر: انفرد بذكرها محمد عبد الله عنان، فقال إنما من مدن غرناطة، انظر: مريم قاسم طويل، المرجع السابق، ص 53.
[3]- استجه: هي مدينة أندلسية قديمة من مشاهير مدن الأندلس، وتقع على نهر غرناطة المسمى شنيل، انظر: نفسه، ص 53.
[4]- جليانة: ضبطها ياقوت بكسر الجيم وسكون اللام وياء ساكن وألف ونون وقال إنها حصن بالحصين بالأندلس من أعمال وادي آش، انظر: نفسه، ص 58.
[5]- الحامة: في اللغة كل عين بها ماد حار ينبع تستشفى به الأعلاء والحمات كثيرة في اسبانيا وهي أسماء تغلق على أماكن معروفة والمقصودة هنا مدينة الحامة من أعمال مالقة أنظر:مؤلف مجهول، نبدة العصر في أخبار بني نصر، ت/ فريد، ط، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2002، ص 10
[6]- لوشة: Loja من أعمال مالقة، كانت مدينة عامرة في عهد العرب واستولى عليها الملك فرناندو الثاني سنة 1488، انظر: نفسه، ص 10.
[7]- مريم قاسم طويل، المرجع السابق، ص 53.
[8]- يوسف شكري فرحات، المرجع سابق، ص 169
[9]- لسان الدين ابن الخطيب، الكناسة، ت/ محمد عمال شبانه، د.ط، المؤسسة المصرية العامة لتأليف والنشر، مصر، ص 16.

وتقلص رقعة اسبانيا الإسلامية نتيجة حركة الإسترداد[1]، وهذا أدى إلى هجرة الأندلسيين من مدنهم التي استردها الإسبان إلى مملكة غرناطة[2]، ويوجد بعض الأندلسيين الذي هاجروا إلى شمال إفريقيا قرارا بدينهم وبأنفسهم بدلا أن يهاجروا من مناطق أندلسية إلى غرناطة[3].

ومؤسسها الحقيقي محمد الأول الغالب الله[4]، حكمها سنة 835 هـ(1238/1237م)[5] وكذلك أبو الوليد إسماعيل[6] الذي تولى مملكة غرناطة في عام 1313م وكان عهد إسماعيل عهد سلم واستقرار و استطاع أن يبلغ بمملكته درجة من القوة لم تبلغها من قبل[7].

تولى الحكم في سنة 887 هـ محمد (الحادي عشر) بن أبي الحسن علي[8] ويعرف الأمير محمد هذا بأبو عبد الله الصغير الذي استر في معركة عند قلعة لسانة[9] ثم تولى الحكم بعده عمه محمد بن سعد أو عبد الله الزغل (الشجاع الباسل).[10]

---

[1]- حركة الاسترداد، بالاسبانية roconquiste كانت فترة تقارب من 800 سنة في العصور الوسطى من السنة 711م لسنة 1492م، قدرت فيها المماليك المسيحية في شبه الجزيرة الايبيرية إنها تسترد السيطرة على شبه الجزيرة الأندلسية من المسلمين، أنظر: مرثيدس غارسيا أرينال ، الموركيون الأندلسيون، ت/ جمال عبد الرحمان، دار الثقافة العربية بيروت، 1994 ،ص 229.

[2]- السيد عبد العزيز سالم، تاريخ وحضارة الإسلام في الأندلس، ط2، مؤسسة شباب الجامعية، الإسكندرية، 1985، ص 137.

[3]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص: 531.

[4]- محمد الأول الغالب بالله: هو مؤسس بني الأحمر وأول من حكمها خلال فترة 629 هـ671هـ / 1232م-1273م، أنظر: حسين مؤنس، موسوعة تاريخ الأندلس، ج2، ط1، مكتبة ثقافة الدينية، القاهرة، 1996، ص 197.

[5]- ج-س كولان، الأندلس، ت/عبد الحميد يونس وآخرون، ط1، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1980، ص 139.

[6]- أبو الوليد إسماعيل: هو حاكم من ملوك بني الأحمر، وقد نشر العدل في رعيته واجهته في دفاع عن مملكته، انظر، يوسف شكري فرحات، المرجع السابق، ص 33.

[7]- عبد العزيز سالم، المرجع السابق، ص 138.

[8]- أبي الحسن علي: هو أبو الحسن علي بن سعد بن إسماعيل النصري، ويعرف باسم مولاي الحسن فترة حكمه لغرناطة (868-887ه)(1464-1482م)/ انظر: يوسف شكري فرحات، ص 47.

[9]- قلعة لسانة: قلعة تقع جنوب شرق قرطبة، انظر: عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص: 551.

[10]- عبد الله الزغل: أبي عبد الله محمد بن سعد كان بينه وبين اخيه أبي الحجاج حربا اهلية فقتله، وله فتن أخرى مع ابن أخيه عبد الله محمد المدعوم من طرف قشتالة، فارتدى الزغل إلى وادي آش و تحصن بها وأصبح ملكا، وبعدها خرج منها بعد سقوطها سنة 1489، انظر: عبد الله طويلب، الروابط الثقافية بين دولة المرينية ودولة بني النصر في الأندلس القرن 7 -10 هـ /13-16م، رسالة ماجستر، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص:38.

وتعد غرناطة آخر معقل من معاقل الإسلام في الأندلس آنذاك[1]، والتي أصبحت آخر قطعة إسلامية وحيدة في بحر مسيحي تقاوم طيلة قرنين ونصف[2]، وسبب هذا الصمود راجع إلى مجموعة من العوامل من بينها:

- وجود قيادة قوية و محكمة من ملوك بني الأحمر.[3]
- قربها من جبل طارق[4] ، مما يسهل على ملوك دول المغرب العربي لتقديم المساعدة لإخوانهم الأندلسيين[5].

كانت بغرناطة كثافة سكانية عالية، وهذا ما جعل من تحول جيوش النصارى إليها من الصعوبة بالمكان[6].

حالة الصراعات الداخلية و التفكيك الذي سار مماليك إسبانيا النصرانية في هذه الفترة حيث سادت الإنقسامات داخل مملكة قشتالة[7]، أكبر ممالك اسبانيا النصرانية وهكذا كانت منعة غرناطة وموقعها الحصين وحنكة سلاطين بني الأحمر السياسة و انقسامات الإسبان الداخلية بين في قاء غرناطة متماسكة ما يقرب من قرنين ونصف[8].

---

[1]- فتحي زغروت، النوازل الكبرى في التاريخ الاسلامي، ط1، الأندلس الجديد للنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص 398.

[2]- عبد الله طويلب، الروابط الثقافية بين الدولة المرينية ودولة في النصر في الأندلس، المرجع السابق ، ص 35.

[3]- فتحي زغروت،، المرجع السابق، ص 480.

[4]- طارق السويدان، الأندلس التاريخ المصور، ط1، شركة الإبداع الفكري، الكويت، 2005م، ص 395.

[5]- فتحي زغروت، المرجع السابق، ص 481.

[6]- راغب السرجاني، قصة الأندلس من الفتح إلى السقوط، ج1، ط1ن مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع، القاهرة، 2011، ص 641.

[7]- مملكة قشتالة: تعد مملكة قشتالة من اهم المماليك النصرانية بشبه الجزيرة الإبيرية، توحدت في سنة 614هـ/1217م، وهي تعتبر الأكثر قوة وعداء المسلمين، انظر: بوحسون عبد القادر، الأندلس في عهد بني الأحمر، رسالة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2013، ص: 63.

[8]- فتحي زغروت، المرجع السابق، ص481.

ولا تنسى الحصون الكثيرة ومنعه جدا، التي نشأت كسب طبيغي من جراء الحروب المتواصلة قديما، والتهديدا المرتقب بالفناء على يد النصارى، هذه الحصون هي نفسها التي جعلت غرناطة مملكة قوية، بل إنها قد حددت حدودها وكانت هذه الحصون تحيط بغرناطة وألمرية ومالقة[1].

وكذلك تماسك الجبهة الداخلية في مملكة غرناطة، وتصميم رجالها على الدفاع عن حوزة بلادهم بتأييد حتى الفقهاء و العلماء[2].

ولعلى أحد أسباب صمود مملكة غرناطة يعود إلى طيلة نموها التاريخي منذ منتصف القرن الثالث عشر، إذا حاولت غرناطة تجنب الصدام مع قشتالة بشتى الوسائل، بما فيها رفع الجزية وتنازل بعض المناطق الإستراتيجية وحتى التعاون العسكري مع القشتالين. [3]

كانت هذه السياسة التي اتبعها الشيخ محمد الأول(الغالب بالله) وكثيرون ممن خلفوه في الحكم.[4]

لكن بمجرد اختفاء هذه العوامل بدأت مؤشرات السقوط، وبدأت بذلك مرحلة جديدة تختلف عن المرحلة السابقة[5].

[1]- راغب السرجاني، المرجع السابق، ص 643.
[2]- محمد زروق، الأندلسيون وهجراتهم إلى المغرب خلال القرنين 16-17، ط3، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، (المغرب)، 1998، ص 53.
[3]- عادل سعيد البشتاوي، الأندلسيون للموراكة، ط1، مطابع انترناشيونال، مصر، 1983، ص 99.
[4]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 53.
[5]- محمد زروق، المرجع السابق، ص: 55.

الفصل الأول: الحياة السياسية في غرناطة

المبحث الأول: غرناطة قبيل عقد الاتفاقية.

المبحث الثاني: أسباب التي أردت إلى سقوط غرناطة.

المبحث الثالث: أنواع اتفاقيات غرناطة.

المبحث الأول: غرناطة قبيل عقد الاتفاقية.

نشأة غرناطة في هذه الظروف الشاقة وغمره الأحداث التي كانت بالإمكان أن تؤدي بها، لكن غرناطة لن تستطيع المحافظة على كل الأندلس، التي كانت خاضعة لسكان الموحدين، خلال هذه الأونة العصبية، التي ظهرت فيها مملكة غرناطة، سقطت العديد من القواعد الأندلسية[1] كانت بداية السقوط مدينة طليطلة Toledo[2]، حيث استولى عليها ألفونسو السادس عام 487 هـ/1085م[3] ثم سرقسطة[4] التي سقطت عام 512 هـ، بين ألفونسو الأول المحارب، وأخيرا قرطبة وا إشبيلية اللتين استولى المحارب غرناطة الثالث في 633هـ/1236م و 1248/674م على التوالي[5].

بعد أن احتل الاسبان اغلب الأرجاء الأندلسية ولم يبق أمامهم سوى غرناطة التي كانت مسألة الاستيراد عليها بالنسبة لهم مسألة وقت فقط[6].

[1]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 517.
[2]- طليطلة: هي من أعظم بلاد الاسبانية قديما وحديثا، مركزها في وسط اسبانية يذكر انها بلدة صغيرة، ولكنها منيعة بموقعها الطبيعي، انظر" شكيب ارسلان،المصدر السابق، ص 363.
[3]- عام 487 هـ /1085م سقطت طليطلة نتيجة لهجمات كثيرة من نصارى في عهد فرناندو وابنه الفوسو السادس، هذا إضافة إلى غرارات ملوك الطوائف المجاورة لها إثر النزاعات المتبادلة بينهم، انظر: ابن الخطيب، أعمال الأعلام،ت/سيد الكسروى حسن، ج2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (ب.ت)، ص 179.
[4]- سرقسطة: تعد مملكة سرقسطة من أهم واخطر الممالك الإسلامية في بلاد الأندلس وخاصة في عصر ملوك الطوائف، انظر: راغب السرجاني، ص 382.
[5]- عبد الواحد ذنون طه، حركة المقاومة العربية الإسلامية في الأندلس بعد سقوط غرناطة، ط1، دار المدار الإسلامي، ليبيا، ص 87.
[6]- عبد الحكيم ذنون، آفاق غرناطة، بحث في التاريخ السياسي والحضاري العربي "ملحق" موجز تاريخ الأندلس العربي، ط11، دار المعرفة، دمشق، ص 50.

تم اتحاد قتشالة اراغون بزعامة الملكين الكاثوليكيين[1] 884هـ/1479م فالملكة إيزابيلا أعلنت عرش قشتالة في سنة 1774م، وورث غرناطة عرض أراغون في سنة 1479م[2].

وهكذا أعلنت الوحدة بين المملكتين القتشالية و الأراغونية[3]، وقد تم الزواج بين الملكتين قبل ذلك بعشر سنوات[4].

في الوقت الذي جلس فيه فرناندو و إيزابيلا على عرش اسبانيا القوية الموحدة كانت مملكة غر ناطة تدخل بعد سلسلة طويلة من الحروب الأهلية في مرحلة النزع الأخير وكان يجلس على عرشها وقتئذ السلطان على أبو الحسن[5]، ولى السلطان سعد المستعين بالله، وكانت مملكتها قتشالة وأراغوان[6]، قد شغلنا مدى حين بطائفة من الاضطرابات والحروب الداخلية المتعلقة بوراثة العرش وغيرها[7].

بعد توحد المملكتين القتشالية والاراغونية، بالزواج الميمون للنصارى و المشؤوم على مملكة غرناطة، أصبحت الأندلس مقسمة إلى:

[1]- عبد الواحد دنون طه، المرجع السابق، ص 52.
[2]- عادل سعيد البشتاوي، المرجع السابق، ص 98.
[3]- طارق السويدان، المرجع السابق، ص 451.
[4]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 550.
[5]- عبد الله عنان، نهاية الأندلس و تاريخ العرب المتنصرين ، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997، ص 184.
[6]- اراغوان: تعتبر هي الأخرى من أهم المماليك النصرانية باسبانيا وهي القوة الثانية بعد مملكة قشتالية، انظر: بوحسون عبد القادر، الأندلس في عهد بني الأحمر،المرجع السابق، ص 65.
[7]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 186.

مملكة اسبانية: من اتخاذ فتشالة واراغون وتضم أكثر الأندلس.

مملكة البرتغال: و تضم معظم غرب الأندلس.

مملكة غرناطة: منطقة في أقصى لجنوب الغربي لا تتجاوز العشر بالمئة من أرض الأندلس[1].

ابتدأت فصول الصراع بمحاولات أبي الحسن إنقاذ حصون المملكة أمام هجومات فيناندو سنة 1485م[2]، وتوترت العلاقات أكثر عندما طلبت الملكة القشتالية على السلطان آبي الحسن شروط ثقيلة[3] ،فرفض قبول الشروط وامتنع عن دفع الجزية، ومن هنا أخذ الجانبان يشنان غارات متفرقة على مواضع بعضها[4]، وكان آخر حلقة في سلسلة هذه الفتن، ذلك الصراع بين أبي عبد الله محمد بن سعد المعروف بالزغل، وابن أخيه السلطان أبي عبد الله المعروف عند الاسبان Boabdil [5]، حول الحكم بعدما ما أسر عبد الله او الملك الصغير في **قلعة اللسانة**[6].

[1]- طارق السويدان، المرجع السابق، ص 451.
[2]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 54.
[3]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 551.
[4]- عادل سعيد البشتاوي، المرجع السابق، ص 100.
[5]- السيد عبد العزيز سالم، المرجع السابق، ص 139.
[6]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 551.

ولم يطلق سراحه إلا بعد مفاوضات قاسية انتهت بعقد معاهدة[1] في سنة 890م-1485م في صالح قشتالة[2]، مهدت هذه المعاهدة الطريق للاستيلاء الملكين الكاثوليكيين، في الأمد البعيد على غرناطة وسوف تعزز هذه المعاهدة لمعاهدة أخرى سنة 1489 أكثر استلاما من سابقتها[3].

جرت أحداث، تتضمن كثيرا من التفصيلات وقامت مفاوضات لجأ العدو خلال ذلك إلى التحريش و الضرب بين المسلمين وا إذا كاد الفتنة[4].

وبعد حصار شديد يدفع بسكان غرناطة وأعيانها إلى القبول بالمفاوضات مع الملكين الكاثوليكيين[5].

وأمام هذه الأوضاع الكارثية وجد أبو عبد الله الصغير نفسه أمام خيارين إما تسليم المدينة للنصارى، أو بقاء المدينة تحت الحصار إلى أن تموت أهلها جوعا، ومال غالبة القادة إلى الرأي الأول وهو تسليم المدينة للنصارى، إلا رجلا يدعى موسى بن أبي غسان الذي رفض ذلك وقال قولته المشهورة:**" إنه لخير لي أن أحص بين الذين ماتوا دفاعا عن غرناطة، من أن أحص بين الذين شهدوا تسليما"**، وبالفعل فقد ما تنمى وأحصي مع الذين دافعوا عن مدينتهم حتى استشهدوا[6].

[1]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 55.
[2]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق،ص 551.
[3]- محمد زروق ،المرجع السابق، ص 55.
[4]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 552.
[5]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 38.
[6]- عبد القادر بوحسون، الأندلس في عهد بني الأحمر، المرجع السابق، ص 75.

المبحث الثاني: أسباب سقوط غرناطة

كانت عوامل انحدار وسقوط وضياع فقد تتشابهن إلى حد كبير في كل فترات الضعف في تاريخ الأندلس، وهذه العوامل نفسها قد زادت و بشدة في فترة غرناطة، ولذلك كلن السقوط كاملا وحاسما[1].

ومن بين هذه العوامل:

- **المنازعات الداخلية والصراعات**: كانت حول الحكام في الأسرة المالكة مما أدى إلى انشغال الحاكم ووزرائه وقواده بالفتن[2] والحرف والركون في الدنيا وملذاتها و شهواتها، هده أولى العوامل التي أدت تلك النهاية المؤلمة، وقد ارتبطت كثيرا فترات الهبوط والسقوط بكثرة الموال والانغماس في الملذات[3]، قال الله تعالى:﴿ فَلَمَّا أَحَسُّوا بَأْسَنَا إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَىٰ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَاكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْأَلُونَ [4] و المعاصي و الترف هذان داء أن لا دواء لهما:" إلا الاستقامة على الشرع وهذا كان أمر لا يتوفر لأمراء ذلك الوقت[5].

[1]- راغب السرجاني، المرجع السابق، ص 664.
[2]- فتحي زغروت، المرجع السابق، ص 490.
[3]- راغب السرجاني، المرجع نفسه، ص 665.
[4]- سور الأنبياء الآيات (11.12.13)
[5]- محمد بن حسن بن عقيل موسى، استجابات إسلامية لفرحات أندلسية، ط1، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، 1994، ص 39.

- **توحد الأعداء:** مملكة قتشالة وأراغون توحدتا وعقدتا العزم على اقتحام آخر معقل إسلامي بالمنطقة[1] وأصبح حكام المسلمين يستعينون بالعدو الاسباني ملك قشتالة، وقد كان الملك الأثر الكبير في اشتعال الخصومة بين الأمراء المسلمين فقد مال إليه ابن الأحمر وساعده في حصار إشبيلية و مكنه من اقتطاع كورها، مما أدى إلى زوال ملك بن هود، ولاغزو، بعد ذلك إن يرى الدائرة تعود لتمسك بابن الأحمر الذي اضطر إلى تسليم غرناطة عندما شعر بضعفه أمام قوة قشتالة الناشئة[2].

- **الخلاف بين الملوك المسلمين**: وهو ما حذر منه[3]، قال تعالى: "وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا".[4]

وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا "[5].

وهذا ما أدى إلى تمزق المسلمين إلى دويلات[6] فالبيت المالك أصبح منقسما على نفسه[7].

إن قوة العدو تفوقه وجود عوامل في الداخل الأندلس مكنته بني افتراض الظروف لتنفيذ مشاريعه باقتطاع أجزاء من الأندلس، حيث أن مناطق والحصون والقواعد الأندلسية، الأقرب إليه، هي أول ما يلغي هذا المصير خلال تقدمه، إن ما ضمنته مملكة

[1]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 53
[2]- فتحي زعروت، المرجع السابق، ص 490.
[3]- محمد بن حسن بن عقيل موسى، المرجع السابق، ص 36.
[4]- سورة آل عمران، 105
[5]- سورة آل عمران، 103
[6]- طارق السويدانن المرجع السابق، ص 492
[7]- محمد زروق، المرجع السابق، ص53

غرناطة كان أبعد مكانا عن الوقوع في يد عدو الأندلس[1]، لكن المسلمون قد وقعوا في خطأ عسكري كبير وعلة ما يبدوا أنهم قد أجبروا عليه وهو أن الحصون والقلاع التي كانت تذود عن الأمراء وتدافع عنها من أي جهة[2] قد سلمت للأعداء واحدة تلوى الأخرى، فكانت سببا في ضعف المسلمين.[3]

- **إهمال أمر الجند**:إذا الجند عمار المعركة وا ٍهمال أمرهم وعدم الاهتمام بتسليمهم و تدريبهم وزيادة عددهم خيانة لله ورسول وللمؤمنين[4]، وقد قال تعالى: " وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ "[5]. وقد قصر الحكام في هذا المجال كثيرا[6].

- **ترك الجهاد في سبيل الله:** وهو أمر ملازم لمن أغرق في الشرف فالجهاد سنة ماضيه إلى يوم القيامة، وقد شرعه الله ليعيش المسلمون في عزة و يموتون في عزة، ثم يدخلون بعد ذلك الجنة و يخلدون فيها[7].

[1]- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 519.
[2]- فتحي زغروت، المرجع السابق، ص 53.
[3]- طارق السويدان، المرجع السابق، ص 492.
[4]- محمد بن الحسن بن عقيل موسى، المرجع السابق، ص 39.
[5]- سورة الأنفال، الاية 60.
[6]- محمد بن الحسن بن عقيل موسى، المرجع السابق، ص 39.
[7]- راغب السرجاني، المرجع السابق، ص:666.

- تجمع جيوش الكفر على المسلمين.
- بطء نجدّة المسلمين لإخوانهم[1].
- مراوغة الاسبان لحكام المسلمين[2] وأخذهم إياهم بالحيلة و الخداع و المكر[3].

وكان من أسباب سقوط غرناطة أيضا أن احتلي العرش بعض الملوك الخونة الذين باعوا ضمائرهم أمثال الزغل[4] والملك أبي عبد الله الذين فضلوا مخالفة الأعداء على نصرة المسلمين، و ليس هذا تجنبا عليهم بل كانوا في الاختلاف الدائم والطمع في الحكم و التحاسد و اللهو عن حماية أمتهم[5].

- ضعف العقيدة والولاء والبراء[6] عند كثير من الحكام الأندلسيين.
- وسبب احتلال اسبانية النصراته لغرناطة هو التضامن لتحقيق الانتصار جديد على الجبهة الصليبية الغربية.
- ومخاوف قتشالة وأرغون والبرتغال من وجود غرناطة رأس حربة يستطيع العثمانيون استخدامها لتوغل في أوروبا.[7]

[1]- محمد بن الحسن بن عقيل موسى، المرجع السابق، ص 41.
[2]- نفسه، ص42.
[3]- نفسه، ص43.
[4]- فتحي زغروت، المرجع السابق، ص 491.
[5]-طارق السويدان المرجع السابق، ص 492.
[6]- العقيدة والولاء والبراء: هي الولاء لله سبحانه وتعالى ولرسوله وللمؤمنين ومحبتهم ومناصرتهم من الكافرين وبعضهم وعداوتهم، انظر: محمد بن حسن بن عقيل موسى، المرجع السابق، ص 45.
[7]- نفسه، ص46.

- وختاما لذلك في قوله عزوجل:" وَلَن تَرۡضَىٰ عَنكَ ٱلۡيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمۡۗ قُلۡ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلۡهُدَىٰۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ أَهۡوَآءَهُم بَعۡدَ ٱلَّذِي جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٖ " [1].

- وكذلك العامل الاقتصادي كان له دور في سقوط غرناطة في أيدي الاسبان النصارى والمتمثل في قطع وحرق المزارع وقطع الطرق وانعدام التجارة والأمن[2].

و استتراف طاقات الدولة، وذلك فرض الاتاوات[3] عليها من قبل النصارى من حيث لآخر و القتل أعداء هائلة من المسلمين أثناء المعارك المستعمرة بيم الطرفين مما أدى إلى قلة القوى البشرية[4].

[1]- سورة البقرة، الآية 120.
[2]-علي حسين الشطاط، نهاية الوجود العربي بالأندلس، دار القباء، القاهرة، 2001، ص 61
[3]- الأتاوات: جِزْية ، دفعة تُعطى لحاكم أو أمَّة كدليل على الخضوع أو كثمن للأمن "ضُربت عليهم الإتاوة ." ، أنظر: ابن منظور، معجم لسان العرب في اللغة، محمد بن مكرم بن على، ط3، ج8 دار الصادر، بيروت، 1414هـ، ص 132.
[4]- علي حسين الشطاط، المرجع السابق، ص 63.

المبحث الثالث: أنواع الاتفاقيات: (السرية و العلنية)

بعد استعراضنا بمختلف الناصر التي ارتبطت بمجال الدراسة الخاصة.

من خلال معرض حديثنا، المجمل الأوضاع التي ضلت سائدت قبل وأثناء سريان مرحلة الحكم الإسلامي ممثلا في غرناطة و بعد تعاطينا مع مختلف الأسباب والدوافع التي شكلت المرتكز الرائد في انتقاض هذه الدولة من مرحلة التواجد والقوى إلى مرحلة السقوط والانهيار المشروط و المقيد بإملاءات الطرف المنتظر (الملكان الكاتوليكيان)و التي تمخض عنه توقيع عقد اتفاقتين وثيقة استسلام التي تجسدت في بنود تلك الاتفاقية بشقيها السري والعلني هذه الأخير التي شكلت المنعرض الحاسم باعتبارها العنصر الظاهر بما ترتب عن دخول بني الأحمر لمرحلة ما بعد الهدنة وتفاوض إلى مرحلة التنازل و الاستسلام.

هذه الحالة الأخيرة ستدفع بنا إلى محاولة إثارة وتحليل الوثيقة العلنية و مستعبدين من مجال دراستنا الوثيقة السرية هذا من جهة ومن جهة أخرى سنحاول توجيه الدراسة نحو إثارة مختلف الآثار الاجتماعية و السياسية المترتبة عن أعمال بنود هذه الاتفاقية ومن ثم البحث في جوهر التزاميها.

وقعت المعاهدة السرية في الزمان والمكان الذي وقعت فيهما معاهدة تسليم غرناطة[1]، في المعسكر الملكي بمرج غرناطة في يوم 25 نوفمبر سنة 1491م[2]، يضمن فيها الملك القشتالي وزوجته حقوق وامتيازات حيث منح للسلطان أبي عبد الله وأفراد أسرة وحاشيته حق الملكية أبدية لمنطقة البشرة حول أندرش[3] وعذرة كما يعطيه منحة قدرها ثلاثون ألف جنيه قشتالي وان يحتفظ بأملاك أبيه أبي الحسن[4]، وكل ما يخصها من الضرائب وحقوق الربع، وما بها من الدور والأماكن والقلاع والأبراج لتكون له وأعقابه ووثته بحق الملكية الأبدية يتمتع بكل ربعها وعشورها وحقوقها، وأن يتولى القضاء في النواحي المذكورة باعتباره سيدها، وباعتباره في نفسه تابعا وخاضعا جلالتهما وله حق بيع الأعيان المذكورة و رهنها[5].

وأن يعرض ذلك أولا على جلالتهما فإذا لم يريد شراءها، فله أن يبيعها لمن شاء[6]، وأن يعترف الملك عبد الله الصغير ومن بعد بالطاعة والتبعية التاج الإسباني وأن يقدم ولده الأكبر وأبناء بعض الأمراء كرهنية للوفاء[7].

---

[1]- محمد عبده حتمالة، الأندلس التاريخ والحضارة و المحنة، (د.ط)، الناشر مطابع الدستور التجارية، الأردن، 2000 ص 661.

[2]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 250

[3]- أندرش: هي andrax تتبع المرية، مدين صغيرة، توجد الان قرب ولايتها، واسمها يطلق على نهر هناك ينبع من جبل ثلج،selerra nevada ويصب في البحر الأبيض المتوسط، أنظر: ابن الخطيب، معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار، ت/ محمد كمال شبانة، المكتبة الثقافية الدينية (د.م)، 2002، ص 111.

[4]- فتحي زغروت، المرجع السابق، ص 489

[5]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 551.

[6]- نفسه ،ص 251

[7]- احمد رائق، وتذكروا من الأندلس الإبادة، ديوان المطبوعات الجامعية، 1991، ص 96

وأنه في اليوم الذي يتم فيه تسليم الحمراء وحصونها، يصدر جلالتهما المراسيم اللازمة بالمنح المذكورة، موقعة ومختومة ومصدق عليها من ابنها الأمير والكاردينال وسائر العظماء[1].

وجاءت في بند آخر أنه يجوز لصحابي السمو أن ينعما على أي شخص بشيء من هذه الممتلكات التي أقطعت لأبي عبد الله، وهذه النقطة في غاية الخطورة ما كان للملك أو أعوانه أن يوافقوا عليها، لأنها تعطى الجانب القشتالي الحق في أن يوزعوا أملاكه وإقطاعيا على أتباعهم وأوانهم دون أن يكون له حق الاعتراض أو الاحتجاج[2].

وأن تكون سائر الأراضي الخاصة بالملك المذكورة والمملكات المذكورات، وزوجته مولاي أبي الحسن، من الضرائب والحقوق الآن وإلى الأبد، وأن يطلب جلالتهما أو أعقابهما إلى ملك غرناطة أو حشمه أو خدمه رد ما أخذوه في أيامهم سواء من النصارى أو المسلين من الأموال والأراضي[3].

وفي بند آخر لهذه المعاهدة السرية طلب مهم أنت يدفع جزية سنوية قدرها لأننا عشر ألف دوبل[4] من الذهب[5].

[1]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 255
[2]- محمد عبده حتمالة، المرجع السابق، ص 663.
[3]-عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 552
[4]- دوبل: dobla:هي عملة ذهبية اسبانية قديمة كانت نصارى عشر بزيتات، انظر: علي حسين شطاط، نهاية الوجود العربي بالأندلس، دار القباء، القاهرة، 2001، ص 64.
[5]-احمد رائف، المرجع السابق، ص 96

ونصت المعاهدة في بندها العاشر على أنه دفع صاحبا السمو، ثمنا لعقارهما، فإن ملكية هذا العقار تنتقل إليهما، و يحظر على أي إنسان نصرانيا كان مسلما المطالبة به، ومن يخالف ذلك تتخذ بحقد العقوبات الصارمة، و يعتبرها خارجا من القوانين الإسلامية والنصرانية، وقد استغل الجانب القشتالي هذا البند استغلالا سيئا، حيث أغروا إلى الحاجب يوسف بن قماشة أن يقوم بيعهم معظم ممتلكات سيده في البشرات بثمن بخس دون وجه حق أو سند قانوني، ومع ذلك فإن الملك لم يجرؤ على الطعن في الشرعية هذا البيع، حتى لا يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها[1].

وقد نصت الاتفاقية في بنديها الثالث عشر والرابع عشر عن السماح للملك أبي عبد الله بممارسة التجارة بشقيها الداخلي والخارجي، فعلى الصعيد الخارجي نص البند الثالث عشر[2] أنه يحق للملك المذكور متى شاء أن يرسل من يرى من خدمه أو فادته إلى المغرب بسلع أو غيرها من ايرادته، وذلك دون قيد أو مغرم.

وأنه يحق للملك المذكور، من خرج من غرناطة، أن يمكن أن يقيم من شاء في الأراضي التي أقطعت له، وأن يخرج هو وخدمه وقواده وعلماؤه وقضاته و فرسانه[3]، إلى المغرب أو إلى أي مكان آخر، فإن صاحبي السمو يتعهدان بتجهيز سفينتين كبيرتين من

[1]- محمد عبده حتمالة، المرجع السابق، ص 663.
[2]- نفسه، ص 664.
[3]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 252.

مدينة جنوة لنقله وأفراد أسرته إلى حيث يشاء دون مقابل أو أجر، مع السماح لهم بأخذ أموالهم وثراوتهم وأسلحتهم عدا الدخائر الحربية مثل: المدافع (مدفعية)[1].

وهذا ما نصت عليه الاتقافية السرية وسوف نتطرق فيما بعد عن الاتفاقية العلنية، لكن سوف نقف عند يوم تسليم غرناطة وأبرز الأحداث ذلك اليوم المشؤوم في تاريخ الحضارة الأندلسية.

حيث ألقي في صباح ذلك يوم الأسود من تاريخ الأندلس والتاريخ الإسلامي، أبو عبد الله مع ممثل الملكين الكاثوليكيين في باب الطباق[2]، يتبعه خمسون من فرسانه وحشمه، حيث قال أبو عبد الله: " **هيا يا سيدي، في هذه الساعة الطيبة، تسلم هذه القصور " قصوري" باسم الملكين العظيمين اللذين أراد لهما الله القادر أن يستوليا عليها لفضائلها وزلات المسلمين.**"[3]

وكان قد اتفقا الملك الملك عبد الله الصغير والملكين الكاثوليكيين على أن تطلق من الحمراء ثلاثة مدافع تكون ايذانا بالاستعداد لتسليم، وعلى تنفيذ على ما ورد في الاتفاقية من شروط منها: الإفراج عن الرهائن وغيرها[4].

[1]- محمد عبده حتمالة، المرجع السابق،ص 663.
[2]- باب الطباق: باب من الأبواب قصر الحمراء يسمى puerta de siete suelos ، أنظر: واشنطن ايرفينج، الحمراء، ق1، تح/ هاني يحيى نصيري، مركز الإنماء الحضاري، 1996، ص 14
[3]- عبد الحكيم دنون، المرجع السابق، :69.
[4]- محمد عبد الله عنان، المصدر السابق، ص: 259.

بعدها أرسل ممثل الملكين الكاثوليكيين إلى أعلى أبراج الحمراء ووضع عليه صليبا فضيا وعلقوا النواقيس في المئذنة1.

بعد ذلك سلم الملك أبو عبد الله الصغير مفاتيح البابين الرئيسيين لقصور الحمراء للملك فرديناند قائلا له: "**إنما مفتاحي هذه الجنة وهما الأثر الأخير لدولة المسلمين في اسبانيا، وقد أصبحت أيها الملك سيد ترائنا وديارنا وأشخاصنا وهكذا قضى الله فكن في ظفرك رحيما عادلا**"[2].

وتسلم الملك فرديناند المفتاحين وقال:" **لا تشك في وعودنا ولا تعوزنك الثقة خلال المحنة، فسوف تعوض لك صداقتنا ما سلب القدر منك**".[3].

بعد ذلك أنزل العلم الغرناطي من فرق برج الحراسة، ليحل محله العلم الاسباني[4]، وفي نكسة كبيرة وفي ظل الذل والصغار يخرج أبو عبد الله محمد بن الأحمر من القصر الملكي، ويسير بعيدا في اتجاه بلدة أندرش، حتى وصل إلى ربوة عالية تطل على قصر الحمراء يتطلع منها إليه وا إلى ذلك المجد[5].

[1]- عبد الحكيم دنون، المرجع السابق، ص:70.
[2]- نفسه، ص:70
[3]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص: 266.
[4]- حمال يحياوي، المرجع السابق، ص: 40.
[5]- راغب السرجاني، المرجع السابق، ص: 689.

وصفات الحزن على وجهه لم يستطيع الملك الصغير أن يتماسك نفسه حيث رأته أمه منذرا بالدموع وقالت له:

أبك مثل النساء ملكا مضاعا * لم تحافظ عليه مثل الرجال[1]**

وهو المشهد الذي صوره أحد الشعراء متحدثا على لسانها بقوله:

تذكر الله باكيا هل يرد الدمع ❁ مجـــــــدا توى وعارا أقــاما

هدني فوق خطبـــــــنا أنه بي ❁ يا الأم تسقى العذاب توأما

لم تصن كالرجال ملكا فأمسى ❁ ركنه انــذك فابكه كالايامي[2]

وهذه قصيدة عن الملك ابن الأحمر:

- يا ابن الأحمر ، يا ابن الأحمر ، يا أيها المورسكي من أمة المور يوم ولدت قامت علامة كبيرة لملوك : فكان النهر هادئا والبدر كاملا .
- والمور سيكي إذا ولد في مثل هذه العلامات لا ينبغي له أن يقول كذبا.
- لن أقول كذب يا سيدي وان كان فيه حياتي .
- أشكرك على ذلك ، يا ابن الأحمر.[3]

[1]- شاكر مصطفى، الأندلس في التاريخ، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1990، ص: 152
[2]- عبد القادر بوحسون، الأندلس في عهد بني الأحمر، المرجع السابق، ص 80
[3]- ليفي بروفنسال، أدب الأندلس وتاريخها، ت/ محمد عبد الهادي شعبر، المطبعة الأمرية، القاهرة، 1951، ص 63.

وهنا تختلف الروايات في أحداث هذا اليوم الذي انتهى فيه آخر مظهر من مظاهر السيادة العربية الإسلامية بالأندلس بعد أن توطدت ما يقرب من ثمانية قرون في ظل الراية العربية الإسلامية، سطر العرب خلالها مجدا حافلا بالمجد والتقدم في جميع مما في الحياة[1].

وهكذا ظن أبو عبد الله الصغير أنه بتلك الاتفاقية قد حفظ المسلمين حقوقهم، وأنه وصل إلى أحس الشروط وأجودها للتسليم، ولم تكن في الواقع سوى شعار الغدر والخيانة.[2]

[1]- عبد الحكيم دنون، المرجع السابق، ص: 71
[2]- طارق السويدان، المرجع السابق، ص:491.

الفصل الثاني: تحليل معاهدة واستسلام غرناطة:

المبحث الأول: تسليم المدينة ودخول أهلها كرعايا للملكين الكاثوليكيين.

المبحث الثاني: بنود ضمان وحقوق وواجبات المسلمين.

المبحث الثالث: شروط هجرة المسلمين من اسبانيا.

اختلف المؤرخون والكُتاب أثناء ترجمة نصوص هذه المعاهدة، فمنهم من أوردها في خمس أربعين مادة ومنهم من أوردها في سبه وأربعين مادة حسب ما وجد في كتاب لجمال يحياوي، وقال الأستاذ محمد عبد الله عنان إنها شملت ستة وخمسين مادة وقال المقري إنها سبعة وستون مادة في كتاب الحروب الصليبية في المشرق والمغرب لمحمد العروسي السطوي ذكر سبع ستون مادة وكذلك في كتاب لعلي حسين الشطاط.

المبحث الأول: تسليم ودخول أهلها كرعايا للملكين الكاثوليكيين

المادة الأولى:

" على ملك غرناطة والقادة والفقهاء و الحجاب والعلماء والمفتين والوجهاء بمدينة والبيازين[1] وضواحيها أن يسلموا إلى صاحبي السمو، او من ينتبه للنيابة عنهما في مدة أقصاها ستون يوما، اعتبارا من 25 تشرين عام 1491م معقل الحمراء.....سيتم احترام الجميع وساعدتهم ويلقون المعاملة الطيبة من قبل صاحبي السمو و شعبها كخدم واتباع لهما "[2].

نصت هذه المادة على أن القشتالين رفضوا أن تكون بينهم وبين الملك أبي عبد الله الصغير، وا ٍنما أشركوا معه القادة الجيش والفقهاء والعلماء والوجهاء والحجاب والناس كافة، وذلك تكون ملزمة للجميع، فلا يعمل احد على نقصها أو التحلل منها محتجا أن لم يشارك في التوقيع عليها، أو انه لم يوافق على محتوياتها[3].

وتعهد الملكان الكاثوليكيين بأمور كثيرة منها تأمين الصغير والكبير في النفس والأهل والمال وأول شرط أكد عليه الملكين الكاثوليكيين[4].

[1]- البيازين: حي من أحياء غرناطة، أنظر: عبد الحكيم دنون، المرجع السابق، ص:49.
[2]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص: 233.
[3]- عبد الواحد دنون طه، المرجع السابق، ص: 11.
[4]- فتحي زغروت، المرجع السابق، ص: 487.

و هو ضرورة تسليم غرناطة قبل يوم 25 يناير 1492م للملكين الكاثوليكيين فرديناند [1]وايزابيلا[2].

ونصت المعاهدة أيضا على أن يقدم ملك غرناطة ووجهاء المدينة للقشتاليين قبل الموعد التسليم بيوم واحد خمسمائة رهينة من أبناء عليه القوم، وذلك لضمان عليه القوم على أن يبقى هؤلاء رهائن لدى الجانب القشتاليين لمدة عشرة أيام خلال ترميم معاقل الحمراء والبيازين[3] وعلى أن يؤمن المسلمين على أنفسهم وأموالهم وأغراضهم و يبقون تحت رعايتهم ودفاعهم[4].

المادة الثانية:

" في الوقت الذي يستلم صاحب السمو قصر الحمراء يأمران أتباعها بالدخول من بابي العشار ونجدة[5]، ومن الحقل القائم خارج المدينة وعلى من يعين لاستلام الحمراء أن لأي دخل من وسط المدينة."[6]

[1]- فرديناند: ولد فرديناند الكاثوليكيين في الأراغون في العاشر من آذار عام 1452م في قرية سوس من أعمال مدينة برشلونة، وكان أبوه الملك خوان الأول، الملك نبرة الذي عرفت فيما بعد بملك خوان ثاني الملك الأراغون، وقد ولد فرديناند من زوجة خوان ثاني: خوانة انتريكت ابنة أمير بحر قشتالة ضون فدريكو، وكانت أمها ماريا دياياالا، أنظر: محمد عبده حتمالة ، التنصير القسري للمسلمي الأندلس في عهد الملكين الكاثوليكيين، 1516/1979م، ط1، دار الحقوق للطبع والنشر والتوزيع والبيع، الأردن، ص:14.

[2]- ايزابيلا: ولدت ايزابيلا الكاتوليكي في مدريغال دي ارتاس تورس في الثاني والعشرين من نيسان عام 1451، كانت ابنة الملك خوان ثاني، ملك قشتالة، وحفيدة ضون انريكي الثالث الملقب بالطيب، وكانت أمها ايسابيلا البرتغالية، ابنة حفيد خوان ملك البرتغال، وقد تزوجت من ضون فرديناند، أمير أراغون ملك صقيلية في الثامن عشر من ايلويل عام 1469 في بلدة الوليد،أنظر نفسه، ص:16.

[3]- محمد عبده حتمالة، الأندلس تاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص: 647.

[4]- يوسف شكري فرحات، المرجع السابق، ص 54.

[5]- باب العشار والنجدة: أبواب من قصر الحمراء، أنظر: واشنطن ايرفنيج، الحمراء، المرجع السابق، ص 141.

[6]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 234

هذه المادة تبين لنا أن القشتاليين كانوا يدركون أن سكان المدينة كارهون لهم، وهذا ما تبين من خلال تحديدهم أماكن آمنة يتم الدخول إلى المدينة عبرها: باب العشار، وباب النجدة، و الحقول الخارجية، وعلى أن يتم تجنب الدخول من وسط المدينة حيث الكثافة السكانية الكبيرة، والأسوار العالية و الحصون المنيعة، وذلك خشية حدوث مالا تحمله عقباه، وعلى كل حال فإن تحديد تلك الأماكن يدل دلالة واضحة على أن الجانب القشتالي كان يعلم كل صغيرة وكبيرة داخل المدينة وذلك من خلال العيون الذين كان يبثهم في كل مكان[1].

وأما الأسرى فقد تطرقت إليهم المعاهدة في أكثر من بند ،ولم يحاول الجانب القشتالي إخفاء واستهاره بالمسلمين في هذا المجال كما فعل في المجالات الأخرى، فقد فرضت المعاهدة على المسلمين إطلاق سراح الأسرى النصارى الذين بحوزتهم طواعية، ودون أي فدية[2]، وهذا ما جاء في المادة العاشرة من الاتفاقية: على ملك أبي عبد الله وسائر سكان المملكة الذين شملهم الاتفاقية ان يطلقوا سراح جميع الأسرى النصارى الذين في قبضتهم أو في أي مكان آخر طواعية ودون أي فدية وذلك حين تسلم المدينة[3].

[1]- محمد عبد حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص 648.
[2]- نفسه، ص 650.
[3]- جمال يحياوي، المرجع السابق،ص 237.

وفي حين يسلم الإفراج عن الأسرى المسلمين خلال فترة تتراوح بين خمسة أشهر وثمانية أشهر[1]، وهذا ما جاء في المادة الأربعة والأربعون والتي نصت على أن يقوم الملكان بالإفراج عن الأسرى المسلمين ذكورا وإناثا، من أهل غرناطة و البيازين وأرضهما، إفراجا حرا دون أية نفقة من فدية أو غيرها وان يكون الإفراج عمن كان من هؤلاء الأسرى بالأندلس في ظرف خمسة الأشهر التالية، وأما الأسرى الذين بقشتالة فيفرج عنهم خلال ثمانية أشهر التالية: وكذلك نصت به المادة أربعة وعشرون[2].

[1]- محمد عبد حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص: 651.
[2]-عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 249.

المبحث الثاني: بنود ضمان حقوق وواجبات المسلمين

تضمنت هذه الاتفاقية التي قررت مصير آخر القواعد الأندلسية ومصير الأمة الأندلسية، مجموعة من الحقوق والواجبات[1] لخصت في انه يحق لمسلمي الأندلس العيش والإقامة هناك بحرية تامة دون إظهار أو تمييز[2]، واحترام دينهم وعاداتهم[3]، ونصت على إبعاد الناس في أماكنهم ومجالاتهم ومنها إقامة شريعتهم على ما كانت عليه سابق، ولا يحكم عليهم أحد إلا بقوانينهم، وان تبقى المساجد والأوقاف كما كانت[4]، وهذا ما جاء في المواد التالية:

المادة الرابعة:

" يسمح صاحب السمو و سلالتها للملك أبي عبد الله الصغير وشعبه ان يعيشوا دائما ضمن قانونهم أي بممارسة الشعائر الإسلامية دون المساس بسكانهم وجوامعهم وأبراجهم، وسأمرون بالحفاظ على مواردهم،و سيحاكمون بموجب قوانينهم وقضاتهم، حمسا جرت عليه العادة وسيكونون موضع الاحترام من قبل النصارى كما نحترم عاداتهم وتقاليدهم إلى غير حين[5] ".

[1]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 244.
[2]- محمد عبده حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص:649.
[3]- علي المنتصر الكتاني، نشأة دولة الإسلام في الأندلس في سقوطه، مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار ديوبند، العدد 10/9، 2009.
[4]-عبد الواحد دنون طه، المرجع السابق، ص15.
[5]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 235.

المادة الرابعة عشرة:

" أن يعامل الملك أبو عبد الله المذكور وسائر المسلمين، برفق وكرامة وأن يحفظوا بعوائدهم وتقاليدهم، وأن يؤى للفقهاء حقوقهم المأثورة وفقا للقواعد المرعية[1] ".

المادة التاسعة و الثلاثون:

" أن يعامل الحكام والقواد و القضاة الذين يعنيهم صاحبا السمو على مدينة غرناطة و البيازين والكور التابعة لهما الناس بالحسنى، وأن يحافظوا على امتيازاتهم الممنوحة لهم في العادة، وا إذا أخل احدهم بذلك، أو ارتكب خطيئة يصدر صاحبا السمو اوامرها لمعاقبته على قدر جرمه وعزله من منصبه وتلويت غيره ، من يحسنون معاملة المسلمين كما نصت عليه الاتفاقية[2] ."

ونصت المعاهدة كذلك على السماح لمسلمين الأندلس بالاحتفاظ بأسلحتهم.

الشخصية فقط، أما الدخائر والأسلحة الهجومية فيجب أن يسلموها إلى القشتالين مما يدل على أن الإسبان كانوا يبتون الشر، ويخططون لإجهاض أي محاولة قد يفكر بها المسلمون للثورة عليهم، يضاف إلى ذلك أن تجريد المقاتل من سلاحه سيحبطه، ويدفعه إلى الإنزواء والبحث عن أنماط جديدة للحياة، مما يحقق للغرف القوي سيطرة

[1]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 246
[2]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 245.

كاملة على الأرض و يقتل الأمل باستعادتها[1] وهذا ما جاء في المؤرخ عبد الله عنان في كتابه في المادة الخامسة أل يؤخذ منهم حيلهم أو سلاحهم الآن أو فيما بعد، سوى المدافع الكبيرة والصغيرة فإنها تسلم[2] أما بالنسبة لمادة الثامنة فنصت على عدم إجباره عمن على حمل العلامة التي كان اليهود وأهل الدجن يحملونها[3]:" لا يرغم صاحبا السمو و سلالتها حاضر وا إلى الأبد المسلمين وأعقابهم على وضع شارة مميزة لمبلاتهم[4].

وأوردت المعاهدة نصوصا تتعلق لمن يطالبها أنها لصالح المسلمين، دون أن يدرك ما تبين في أحشائها، فقد أكدت تنازل القشتاليين عن الضرائب لمدة ثلاثة سنوات[5] وهذا ما نصت عليه المادة التاسعة: "لا يحق لصاحبي السمو لمدة ثلاث سنوات من تاريخه تحصيل الإتاوات من الملك إني عبد الله الصغير وسكان غرناطة والبيازين وأرباضها، وهي الإتاوات التي يترتب أداؤها عن دورهم وأملاكهم الموروثة، بل يكفي أن يدفع المسلمون لصاحبي السمو، عشر الخبز والذرة وعشر المواشي خلال شهر مارس"[6] .

[1]- محمد عبده حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص 648.
[2]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 246.
[3]- العلامة التي كان يهود يحملونها هي عبارة عن شكل دائرة صفراء قرب الصدر انظر الأندلسيون ، انظر: عادل سعيد البشتاوي، المرجع السابق، ص 116.
[4]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 237
[5]- محمد عبد حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص 650
[6]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 237.

إلا أن الهدف الحقيقي من وراء هذا التنازل إنما كان إتاحه الفرصة أمامهم لإحكام السيطرة على البلاد[1] وهذا ما ذكر في المادة الخامسة والعشرون من الاتفاقية: " ألا يدفع المسلمون من الضرائب أكثر مما كانوا يدفعون لملوكهم المسلمين[2].

وكذلك تبين لنا الهدف من إنجاز عمليات إلا حصاد الفعلي الدقيق للسكان والممتلكات وذلك تمهيدا لفرض ضرائب باهضة تعويضا للدولة القشتالية عما خسرته أثناء حصار غرناطة وفي الإستعداد العسكري لاقتحامها من جهة، ولكي تجي من بني صامدا فيها من أهلها المسلمين على التفكير بالهجرة بعد أن تصبح الحياة فيها مستحيلة بسبب القمع والإضطهاد وارتفاع.

وخاصة أن المعاهدة نصت على إعادة دفع الضرائب عن الأملاك والراضي السلطانية بعد انتهاء السنوات الثلاث وفق قيمة هذه الأملاك[3] وهذا وافق ما جاء في المادة الثالثة عشرة السادسة والثلاثون تضمنت كل منهما:

المادة الثالثة عشر:" لا يجوز لأي يهودي أن يتولى الجباية أو تحصيل الضرائب من المسلمين بشكل مباشر،و أن يمنح أية سلطة ، أو ولاية عليهم."

[1]-عبد الله عنان، المصدر السابق، ص 247
[2]- محمد عبده حتماله، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة ،المرجع السابق، ص 651.
[3]- نفسه، ص 650.

المادة السادسة وثلاثون" على أنه بعد إنتهاء السنوات لثلاث المنصوص عليها في الاتفاقية تدفع ضريبة الملاك و الضياع الأميرية وفقا لقيمتها شأن سائر الأملاك والأراضي[1]."

وكذلك بخصوص تعامل أملاك الفرسان لا يدفعون أكثر مما كانوا يدفعون وهذا ما ورد في المادة السابعة و الثلاثون[2]

تضمنت المعاهدة بنودا تتعلق بالأحوال الشخصية للمسلمين كالزواج والإرث و القضاء الإسلامي[3].

بالنسبة للقضاء الإسلامي فأنه لا يقضي في أي مشكل بين المسلمين سوى بقضائهم[4]، وضمان الحكم بين المسلمين بالشريعة الإسلامية[5]، وهذا ما نصت عليه المادة الخامسة عشر:" يجب ان يقضي في أية دعوى، أو مشكلة تقع بين المسلمين، القضاة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، كما جرت عليه العادة"وإن كان لخصوص بين مسلم و نصراني فالمجلس يكون مؤلف من حكمين أحدهما مسلم والآخر نصرني حتى لا يظلم

[1]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 244.
[2]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص:250.
[3]- محمد عبده حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص 650
[4]- يوسف شكري فرحات، المرجع السابق، ص 54
[5]- علي حسين الشطاط، المرجع السابق، ص 54

أحد وهذا حسب ما جاء في المادة الثانية والأربعون من الإتفاقية:" يتولى النظر في الخصومات التي قد تقع بين مسلم و نصراني....."[1].

وبخصوص من التركات عند المسلمين كذلك ينظر فيها من خلال القضاة المسلمين وحسب ما جاءت به الشريعة الإسلامية، وهذا ما جاء في المادة الثامنة عشرة:[2] "ولا يجوز لأي أحد من فقهاء المسلمين في إصدار قرارات ضد أي مسلم من بين اقترفه آخر وهذا حسب ما جاء في المادة الحادية والعشرون"[3].

وبخصوص المساجد فأن تبقى كما كانت و الأوقاف كذلك، ولا يدخل نصراني مسجدا من المساجد[4]، وهذا ما جاء في المادة الثانية عشر:" لا يسمح لأي نصراني بدخول المساجد أو أي مكان لعبادة المسلمين، دون إذن من الفقهاء، ومن يخالف ذلك يعاقبه صاحب السمو"[5] وكذلك ضمان الأوقاف الإسلامية وا ٍدارتها بيد فقهائهم وعدم تدخل صاحب السمو بالنفقات والصدقات التي تقدم للمساجد والمدارس القرآنية[6]، في أي وقت وهذا حسب ما نصت عليه المادة العشرون:" يتولى الفقهاء (إدارة) إيراد الجوامع، والحلقات الدراسية فيها....)[7].

[1]- حسين مؤنس، المصدر السابق،ص 455
[2]- أحمد بن خالد الناصري، الاستقصاء لأخبار، دول المغرب الأقصى، ت/ جعفر الناصري ومجد الناصري، ج4، دار الكتاب، دار البيضاء، 1997، ص 104.
[3]- محمد عبد حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص 651.
[4]- أحمد بن خالد الناصري، المصدر السابق، ص: 651.
[5]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص:662.
[6]- علي حسين الشطاط، المرجع السابق، ص: 68
[7]- عبد الله عنان، المرجع السابق،ص 223.

ويمنع المسيحيون من دخول بيوت المسلمين من غير إذن[1] ولا يطلع نصراني للسور، ولا يتطلع على دور المسلمين[2]، وهذا ما تضمنه البند السابع عشر من الاتفاقية:" إذا دخل نصراني منزل مسلم قسر ّا يطالب صاحبا السمو من العدالة، إيقاع العقوبة عليه"[3].

وكذلك تضمنت الاتفاقية على عدم إكراه الناس على التنصير وأن لا يهتم مسلم أو مسلمة على التنصير[4] وأوصيت باحترام الإنسان لديه دون ضغط أو إكراه، وغير ذلك مما يتشق منه الكثير من التسامح، وعدم تهديد أي نصراني أو نصرانية دخول الدين الإسلامي[5]، وهذا ما جاء في المادتين الحادية والثلاثون:" إذا سبق لنصراني ذكر كان أو أنثى إعتناق الديانة الإسلامية من قبل هذه الاتفاقية، فلا يحق لأخذ من النصارى أن يهدده....."، والمادة الثانية وثلاثون:" لا يجوز ارغام مسلم أو مسلمة على اعتناق النصرانية"[6].

إلا أن القشتالين سرعان ما تنكروا لذلك، حيث بدأت المضايقات تتزايد، و المتغيرات يوما بعد يوم، ثم رفعوا في وجه المسلمين ذلك الشعار القاسي التنصير"[7].

[1]- فتحي زغروت، المرجع السابق، ص 498.
[2]- أحمد بن خالد الناصري، المصدر السابق، ص 104.
[3]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 663.
[4]- عادل سعيد البشتاوي، المرجع السابق، ص 106 .
[5]- محمد عبده حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص 106.
[6]- نفسه، ص 643.
[7]- نفسه، ص 689.

وعدم استخدام صاحبي السمو لممتلكات المسلمين من دون رغبتهم[1]، وأنهم لا يحق لهم استخدمهم في أعمال السخرة، وأن اليهود لن يكون لهم على المسلمين أي سلطة...[2] وهذا ما جاء في المادة الحادية عشر من الاتفاقية " على صاحبي السمو، أن لا يستخدما أي رجل من أتباع عبد الله أو سكان المملكة...."[3] أما المادة السادسة عشر" يصدر صاحبا السمو أوامرها للمسلمين، بعدم إيواء الضيوف من النصارى، أو إخراج النبات، أو الدواجن، أو الدواب....."[4].

وهذا يعني بأنه لا يكلف المسلم بضيافته النصارى، وعدم استغلال النصارى، وعدم استغلال النصارى لبيوت المسلمين وخاصة في إقامة حفلاتهم وأعيادهم وعدم دخول بيوتهم وعدم استعمال أغراض المسلمين. ولا يعاتب على من قتل نصرانيا أيام الحرب ولا يؤخذ منه ما سلب من النصارى أيام العداوة، وهذا حسب ما ورد في المادة الخامسة والثلاثون[5].

ولكن النصارى ماكادوا يستولون على غرناطة حتى نسوا كل ما عاهدوا المسلمين عليه.[6]وبدأ الاسبان في نقص المعاهدة بغرض المغارم الباهضة علي مسلمي الأندلس والتي انقلت كاهلهم، ثم منع عليهم الأذان وحاولوا إجبارهم على ترك دينهم واعتناق

[1]-علي حسين شطاط، المرجع السابق، ص 67.
[2]- محمد عبده حتمالة، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص 650.
[3]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 662.
[4]- عبد الحكيم دنون، المرجع السابق، ص: 55.
[5]- احمد بن خالد الناصري، المصدر السابق، ص 105.
[6]- راغب السرجاني، المرجع السابق، ص 455.

المسيحية كما منعوهم من التحدث باللغة العربية، ثم صدرت أملالهم ومنعوهم من جميع حقوقهم التي سبق ذكرها في المعاهدة من ممارستها[1]، وفور دخول الإسبان إلى غرناطة كان أول عمل قاموا به هو تنصيب الصليب فوق أعلى أبراجها، وترتيل الصلاة الحمد الكاثوليكية.[2]

وفي مسألة الدين ، كان الملكان الكاثوليكيان لا يقلان شهامة إذ أعلنا :

"يسمح صاحبا السمو وحلفاؤهما للملك ابي عبد الله وقادته والقضاة ، والمفتين ، والقادة العسكريين ، وعلية القوم ، وعامتهم ، كبيرهم وصغيرهم ، بان يعيشوا دائما وفق شريعتهم دون المساس بسكناهم وجوامعهم ومناراتهم ، ولن يتدخلا في أوقافهم التي أوقفوها لتلك الأغراض ،ولن يعيقا عاداتهم وتقاليدهم في غير حين"[3].

لكن سرعان ما نقض الملكان الكاثوليكيان هذا الوعد ،فقد استولى على جامع الطيبين[4] ، في 5 يناير من يوم دخول الرسمي لغرناطة وخصوصه للعبادة المسيحية[5] .

وبعد تحويل المساجد إلى كنائس ، بدأت الضغوطات على الموريسكيين[6] ، لتسهيل مهمة إخراجهم من دينهم إدخالهم عنوة في الديانة المسيحية.

---

[1]- عبد القادر بوحسون، الأندلس في عهد بني الأحمر، المرجع السابق، ص 89

[2]- محمد حسين أسماعيل، إبادة شعوب العالم الإسلامي ، مقال منشور، 2011، ع 3504.

[3]- ماثيو كار، الدين والدم" إبادة الشعب الأندلس، ت/مصطفى قاسم ، ط1، هيئة أبوظبي للسياحة والثقافة، أبوظبي، 2013، ص 141.

[4]- جامع الطيبين: هو احد المساجد على رئيسية غرناطة التي تم تحويله إلى كنيسة بعد سقوط غرناطة، انظر: خوسي مونيوث إي غفيريا، ت/ عبد العزيز سعود، ط1، الناشر ليتوغراف، المغرب، 2010، ص 141.

[5]- نفسه، ص 142.

[6]- المورسكيين: هو لفظ أطلق على المسلمين الذين بقوا في مملكة غرناطة بخاصة وظلوا متمسكين بدينهم وعاداتهم على الرغم من الاظطهاد الرهيب الذي تعرض له، انظر: محمد ماهر حمادة، الوثائق السياسية والادارية في الأندلس و شمالي الإفريقيا، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1986، ص 109.

حيث كان الاحتفال بهذا التحويل باهرا لأنه أول مسجد حول إلى كنيسة، إذ دخل المكان الكاثوليكيان إلى مسجد غرناطة الأعظم وأقيمت الصلاة شكرا لله[1].

و كذلك تم حرق ما تصل إليه أيديهم من الكتب الإسلامية العربية وخاصة الدينية منها، وبهدف القضاء على الدين الإسلامي في اسبانيا.[2]

وبحلول سنة 1906 /1499 أي بعد مرور سبع سنوات فقط من سقوط غرناطة وخضوعها للإسبان صدر قانون يقضي بتنصير المسلمين جبرا، ويحرم عليهم إقامة شعائرهم الدينية كما نص هذا القانون على غلق جميع المساجد[3]،حيث طلب منهم التخلي عن أعيادهم وعن عدم استخدامهم للغة العربية وحتى ملابسهم التقليدية ، حيث اجبروا على تغييرها لتكون مطابقة لملابس الاسبان[4] .

ولتسهيل مهمة إدماج المورسكيين في الوسط المسيحي أجبرت الفتيات المسلمات على الاقتران القسرى بالنصارى ، وكذلك إجبار الرجال المسلمين على الزواج بالنصرانيات.[5]

[1]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 97.
[2]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 255.
[3]- عبد القادر بوحسون، المرجع السابق، ص 91.
[4]- جوزيف بيريز، التاريخ الوجيز لمحاكم التفتيش باسبانيا، ت/ مصطفى أمادي، ط1، الناشر هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة، أبو ظبي، 2012، ص 62.
[5]- محمد عبد حتمالة، التنصير القسري، المرجع السابق، ص 73.

وفي سنة 1499 كلف الكاردينال تيسنيروس CISNEROS بتسريع عملية التنصير، فشعر المسلمون بأن العهد الذي منح لهم قد انتقض.[1]

وفي سنة 1501 م اعتبر وجود الإسلام والمسلمين باسبانيا خطرا وتهديدا على الدولة الاسبانية الكاثوليكية[2] ، فقرر الملكان الكاثوليكيان تنصير جميع مسلمي مملكة الأرغوان دون إعطائهم أي تفسير لذلك حيث جاء هذا القرار في مرسوم سنة 1526م.[3]

[1]- جوزيف بيريز، المرجع السابق، ص 62.
[2]- عبد القادر بوحسون، الأندلس في عهد بين الأحمر، المرجع السابق، ص 92.
[3]- جوزيف بيريز، المرجع السابق، ص 63.

المبحث الثالث: شروط هجرة المسلمين من اسبانيا

نصت المادة السادسة على أنه يحقد لمسلمي الأندلس بالعميقة مقبولة في ظل الاحتلال[1]، ولكنها في نفس الوقت نصت على السماح لهم بالهجرة لمن أراد الخروج من غرناطة إلى الديار الإسلامية وخاصة المغرب[2]، وسمحت لهم بيع ممتلكاتهم و أراضيهم لمن تساعوا ، لكن قبل ذلك أن يعرضوها على صاحبي السمو، فأولوية البيع له قبل سائر الناس وهذا ما ذكر في هذه المادة:" يسمح لمن يرغب في الجواز إلى العدوة[3] أو أي مكان آخر من أهالي غرناطة، و البيازين والبشرات ، و المناطق المجاورة التابعة لمملكة غرناطة.....[4].

ونصت المادة السابعة من المعاهدة على السماح للأشخاص الذين يرغبون في العبور إلى المغرب، و تسهيل مملكتهم بتوفير السفن لنقلهم مجانا خلال السنوات الثلاثة الأولى، أما من يعبر بعد ذلك فعليه دفع دوبلة واحدة (وهي عملة ذهنية اسبانية قديمة) فقط عن كل شخص[5].

[1]- عادل سعيد البشتاوي، المرجع السابق، ص 106.
[2]- محمد العروسي السطوي، المرجع السابق، ص 250.
[3]- العدوة: بضم العين المكان المتباعد، ويطلق العرب بر العدوة على ما قابلة الأندلس وشمال افريقيا وبعد عن بلادهم إلى المغرب الأقصى والاوسط والأدنى، أنظر: مؤلف مجهول ، المصدر السابق، ص 48.
[4]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 235.
[5]- عبد الواحد ذنون طه، المرجع السابق، ص 13.

المادة السابعة:

"نجهز عملية نقل الأشخاص الذين يرغبون في العبور إلى العدوة أرض المغرب في غصون ستين يوما من تاريخه....."[1]

وا لتزام الملكين الكانوليكين بإعداد عشرة ممن خلال يوما لنقل من يريد الانتقال إلى المغرب مع بعاد السفن ثلاثة أعوام تحت الأغلب الراغبين في الهجرة دون أداء مغرم أو اجر.

وكما يحق لما جاز خلالها أن يعود إلى الأندلس و يتمتع بالفوائد التي ضمنها الميثاق لمن بقي بالأندلس ولم يهاجر، وهذا ماورد في المادة السادسة والعشرون من الاتفاقية:" لا يسمح لجميع من عبروا إلى العدوة (المغرب) من سكان غرناطة والأرجاء التابعة و البيازين..... بالعودة خلال ثلاثة أعوام...." [2].

وقد حاول كل فرد من فرديناندو ايزابيلا وسعهما لإغراء السكان الغرب على مغادرة مملكة غرناطة وذلك يتقديم المساعدات لهم في هذا الليل صغير إلى شمال إفريقيا نحو سنة آلاف عربي مع الملك المخلوع، كذل هاجر عدد كبير من أهالي غرناطة والمناطق المحيطة بها.[3]

[1]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص 225.
[2]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص:665.
[3]- عبد الواحد دنون طه، المرجع السابق، ص 13.

وهذا ما ورد في المادتين السابعة والعشرون والثامنة والعشرون من الاتفاقية المادة السابعة والعشرون:" لا يجبر أي مسلم حمل معه بعض الأسرى النصارى إلى العدوة، وجعلهم في قبضة بلغة أخرى....[1]

وهذا المرسوم او القرار كذلك يشمل الملك أبو عبد الله الصغير أو أي من قواده أو حاشيته، أن لهم الحق في العودة إلى غرناطة و العيش فيه بكل حرية وأمان لكن كأحد من السكان وليس كما كان أميرا وهذا حسب ما جاء في المادة الثامنة و العشرون:" يحق للملم أبي عبد الله أو أي من قواده،.أو يعود وا إخلال الأعوام الثلاثة القادمة....."[2].

ونصت المعاهدة على حرية التجارة، وأجازت بنودها للمسلمين الاسترداد والتصدير من المغرب وا إليها، بل إن الاسبان بتأمين تعهدوا بتأمين تجارة المسلمين أثناء ذهابهم وا إيابهم مما يوهم بتسامحهم، فالحقيقة هي أنهم كانوا حريصين على مصلحتهم الذاتية وحسب[3].

وهذا حسب ما ورد في المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية:" يحق لتجار مدينة غرناطة و البيازين وأرباضهما و البشرات، وغيرها أن يحملوا سلعهم إلى العدوة و يعود

[1]- عبد الله عنان، المرجع السابق، ص:285.
[2]- نفسه، ص 286.
[3]- محمد عبده حتماله، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص: 651.

دوابها آمنين مطمئنين، كما يحق لهم دخول سائر الأرجاء التي في حوزة الملكين الكاتلوليكيين، دون أن نترتب عليهم أية اتاوة مترتبة على النصارى.[1]

إذن أن التجارة بين الأندلس والمغرب كانت في هذه الفترة رائجة عظيمة، ولم يكن في مصلحتهم القضاء، عليها لن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى كساد عميم لا يستطيعون احتماله[2].

وكما يحق للمسلم الذي عبروا إلى المغرب أو عاد منه أن يبيع و يشتري أمنا على تجارته، وأن لا يدفع من الضرائب إلا نظير ما يدفعه النصارى وأن يعطى الضمانات للفتن المغربية الراسية في سواحل غرناطة شريحة أن لا يحمل على متنها أي أسير نصراني وهذا حسب ما جاء في المادة المادة السابعة والأربعون: "لا يتعهد صاحبا السمو لجميع السفن التي تأتي من العدوة (المغرب) و ترسوا في موانئ مملكة غرناطة، بحرية التنقل وهي آمنة، شريحة أن لا تقوم بنقل الأسرى من النصارى...."[3].

قد ذيل هذا التوكيد بتوقيع الملكين، وتوقيع نجليها الأمير، وحصد كبير من المراء ورجال الدولة وأشرافها واخبارها وأدى الملك فرديناندو الملكة ايزابيلا، وسائر من حروا الشروط القسم بدينهم وأغراضهم، أن يصونوا المعاهدة إلى الأبد وعلى الصورة التي (انتهت) إليها، وحررها فرناندو دي زافر[4].

[1]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص: 668
[2]- محمد عبده حتماله، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص: 652.
[3]- عبد الوهاب بن المنصور، موريسكيون بالمغرب، مجلة أكاديمية للمملكة المغربية، العدد 15، 1979، المغرب.
[4]- محمد عبده حتماله، الأندلس التاريخ وحضارة ومحنة، ص 659

وهكذا انتهى حكم المسلمين للأندلس، لكن بقي شعب مسلم بعيش في ظل وحماية المملكة النصرانية، ولم تغفل معاهدة التسليم حقوق هذا الشعب، بل نقلتها له وثيقتان.

الأولى: يحتفظ بها في دار المحفوظات في سيمانقا.

-Archivo gemeral de simancas n.p.r 11-207.

الثانية: توجد في بلدية غرناطة وقد نشر هيجيل خربدو أثينثا.

- Miguel gassido atienza[1]
- Has capitlalaciones pares la entrega de granda

المنشور في غرناطة سنة 1910، ص 269 وما بعدها[2].

من خلال هذه المادة بصفة خاصة والمعاهدة بصفة عامة يتبين لنا أو لمن يقرأها لأول وهلة بشيء من الرحمة، وقليل من التكافؤ، و لكنها تكشف للمتمعن الكثير من الظلم فقد أعطت من يرغب في الهجرة من المسلمين الحرية التامة في البيع و التنقل لكن لم تعطه ضمانات لذلك، فلم يجرؤ أحد على مطالبة بحقوقه، ورفض غيره أن يكون مفوضا للمطالبة بها وذلك بسبب القمع والاضطهاد. [3]

[1]-محمد دلباز، صور المورسيكيين الأندلسيين في التراث العربي الاسلامي، رسالة ماجستير، جامعة جيلالي يابس، سيدي بلعباس، 2009، ص 21.
[2]- نفسه، ص21.
[3]- جمال يحياوي، المرجع السابق، ص:666

وقد نجم عن هذه المعاهدة المواد الخاصة بالهجرة الكثير من المآسي والويلات، ومن ذلك تشرد الملايين من أهل البلاد المسلمين إلى شتى بلدان العالم إذا لا تكاد تخلود دولة من الدول من مجموعة من المهاجرين الذين يعود دون بجذورهم إلى الأندلس.[1]

ولم يرتح الملكان الكاثوليكيان لوجود الأمير الغرناطي باسبانيا مخافة أن يكون مصدر القلق وفتن بالنسبة لهم[2]، ويذكر صاحب نبذة العصر في هذا المجال: " تم إن طاغية دمره الله ظهر له أن يصرف الأمير محمد بن علي إلى العدوة، فأمره بالجواز وبعث للمراكب أن تأتي إلى مرسى عذرة[3]، فرحل أبو عبد الله محمد الصغير إلى بلاد المغرب، ويذكر المقرى أنه استقر هناك و بنى بها قصورا على طراز الأندلس، وعاش بها أحد أفراد الناس حتى مات بها سنة 940 هـ [4].

فتردد الأندلسيون في مسألة الهجرة أو البقاء، فعرضوا أمرهم على علماء العدوة المغربية قصد البث في الأمر، وهناك فتوى لأحمد الونشريسي[5]، وأخرى لأحمد بن أبي

[1]- محمد عبده حتماله، الأندلس التاريخ المحنة والحضارة، المرجع السابق، ص: 649.
[2]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 148
[3]-عذرة: adra بلدة من أعمال ألمرية، سكانها اليوم 16000 يصب في شواطئها نهر يحمل هذا الإسم يتولد من سلسلة جبال غرناطة وألمرية، أنظر، نفسه، ص:43
[4]- علي مظهر، محاكم التفتيش في اسبانيا و البرتغال و غيرها، المكتبة العلمية، 1947، مصر، ص: 18.
[5]- الامام الونشريسي: هو أبو عباس بن يحي بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي التلمساني أصل والمنشأ، فاسي الدار والوفاة و المدفن، مالكي فقيه وعلامة، انظر: ابن مريم البستان في ذكر الأولياء و العلماء بتلمسان، ط1، مطبعة ثقافية ، الجزائر، 1908، ص 64

جمعة مغراوي الوهراني[1]، وكلاهما يسير في اتجاه معين وللونشريسي وجوب الهجرة من دار الحرب[2].

رحل بعض المسلمين الأندلسيين إلى العدوة المغربية، كان منهم جماعة علما الأندلس خرجوا إلى تلمسان، مهم القاضي الشهير أبو عبد الله بن الأزرق[3]، صاحب الشرح العجيب على مختصر خليل و كتاب السياسية و غيره كثيرون من العلماء والفقهاء.

فقد كان عدد السفن التي وضعت رهن إشارة المهاجرين عشر من بينها سفينة الملكين كراكاس[4]، التي نقلت السلطان أبو عبد الله الصغير وحاشيته وقواده والفقهاء والقضاة والأطباء والعلماء والحكماء، وبلغ ما نقلته هذه السفن 113 شخصا، بينما بلغ العدد الكلي الذي رافق أبي عبد الله من مرسى عذرة 2912 شخصا، وفي نفس الوقت أبحر من مرسى المنكب نحو 1166 شخصا[5].

أما بقية الأندلسيين الذين هاجروا إلى المغرب، باعوا الكثير من أمتعتهم استعداد للهجرة، لكن البعض لم تسمح لهم الأوضاع داخل المغرب، بفعل الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مما اضطروا إلى الرجوع إلى اسبانيا للعيش تحت وعود الزائفة،

[1]- أبي جمعة مغرواي الوهراني: هي أبو عباس احمد بن جمعة المغراوي الوهراني (ت 920 هـ /1514م) عالم وأديب، صاحب الفتوى الشهيرة لمروسكيين الأندلس، أنظر: نفسه، ص 108.
[2]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 148.
[3]- ابن الأزرق: هو أبو عبد الله محمد بن الأزرق قاضي الجماعة بغرناطة، انظر: عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص: 556.
[4]- مؤلف مجهول، المصدر السابق، ص 43.
[5]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 149.

لكن سرعان ما اكتشفوا هؤلاء النوايا الحقيقة للمكلين، فتسرعوا في ثورة في سنة 1499 ، وترتب عن ذلك هجرات جديدة إلى المغرب العربي.[1]

كانت عملية انتقال المورسكيين إلى المغرب عن طريق المراكز التي يحتلها الاسبان: طنجة، سبتة، مليلة....الخ، ومن هناك أخذوا في الإنتقال إلى المناطق الداخلية للبلاد[2].

أما هجرة المورسكيين إلى الجزائر فقد ارتحل إليها عدد كبير، قدر عددهم في العاصمة حوالي 25000 مورسيكي، حيث كان استقبالهم حسنا بفعل وجود جالية مورسيكية مهمة كانت متسقرة بها قبل الطرد[3]، أما في وهران قدر حوالي 22000 مور سكي، لكنها لم تستطع إيواء هذا العددالكبير، فاضطر فر يق منهم مكون من 500 إلى 600 مورسكي إلى توجه لتلمسان و40مور سكي إلى مستغانم[4].

وبالنسبة للهجرة إلى تونس، فكانت هي الأكثر استقبالا للمورسكين أكبر من العدد الذي استقبله المغرب[5]، حيث بلغ عدد الموريسكيين سنة 1617 حوالي 8000 عائلة فقدر بحوالي 50 ألف (بمعدل 6 أفراد لكل عائلة)، هذا ما قدره الباحث الانجليزي lathan، ولكن المؤرخ التونسي حسن حسني عبد الوهاب قدرهم بحوالي 80 ألف

[1]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 150
[2]- نفسه، ص 129.
[3]- المقري، نفح الطيب 4، المصدر السابق، ص 528.
[4]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 133.
[5]- المقري، المصدر السابق، ص 530.

موريسكي[1] ،وأغلبهم هاجروا بعد أن واجهوا وسائل العنف والتعذيب الموجهة ضدهم والتي قامت بها محاكم التفتيش الإسبانية المشكلة بموجب مر سوم بابوي في عام 1478م.[2]

وتوجد هناك معاهدة غرناطة وعما يتضح أنها الأخيرة وقد صيغت بنود هذه الاتفاقية لترتيب عملية عبور أبو عبد الله الصغير إلى المغرب، بعد تنازله عن جميع ممتلكاته مقابل مبالغ مالية في نيسان سنة 1493م، ويضم المتحف الحربي في مدريد صور هذه الاتفاقية.[3]

جدول تبين هجرات الأندلسيين:[4]

المدينة الأندلسية المهاجر منها	الوقت الذي استغرقه الهجرة	المكان المهاجر إليه
مالقة	ثلاثة أيام	بادس
ألمرية	نصف يوم	تلمسان
الجزيرة الخضراء	نصف يوم	طنجة
رندة، بسيطة، حصن موجز قرية قردوش، حصن مرشيل		تطوان واحوازها
ترقة		المهدية
دانية، جزيرة صقلية	أربعة أيام	تونس، الجزائر، القيروان

[1]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 133.
[2]- عبد الحكيم ذنون، المرجع السابق، ص 71.
[3]- نفسه، ص 96.
[4]- محمد زروق، المرجع السابق، ص 152.

لوشة، قرية الفخار، بعض من غرناطة، مرتانة، أهل البشرات		قبيلة غمارة بزاوية سيدي أحمد الغزال
برجة، بولة، اندرش		ما بين طنجة وتطوان ثم انتقل البعض منهم إلى قبيلة بني سعد من قبائل غمارة
رينية	يوم واحد	أصيلا وما قرب منها
شيطة، استرش		سلا
ما بقي من أهل غرناطة	خمسة عشر يوما	بجاية، وهران، برشيد، زالة بتونس، ومازونة بالجزائر ونقطة بتونس، فاس، صفاقس، سوسة
طريفة	يوم واحد	أسغى، ازموا، انفا
القلعة		أجدير
منسين		بلاد الريف

خاتمة

خاتمة:

إن ما ورد في نص معاهدة تسليم غرناطة، وما جاء من امتيازات أن تضمن للمسلمين في الأندلس، ممارسة حريتهم ولغتهم وشعائرهم الدينية وأنظمتهم وعاداتهم باستثناء حمل الذخائر الحربية، ثم تبين لنا فيما بعد، حيث نكت الملكان الكاثوليكيان بالعهد.

ونقصنا الشروط التي أقسما على تنفيذها حرفيا إلى أجل غير مسمى وأن المعاهدة لم تكن متكافئة بأي حال من الأحوال، فقد وقعت بين طرفين أحدهما قوي متنفذ، والأخر ضعيف لا يملك من أمر شيئا، وليس له حول ولا قوة، حيث كان التسامح الديني هو سمة الحكم الإسلامي، وهكذا انتهز المسيحيون الفرصة ليقضوا على المسلمين بهذه الطريقة، ولذلك فإن ما حدث كان متوقعا بل لم يكن متوقعا غيره.

كما ألحقت هذه المعاهدة بالمسلمين أذى شديدا ، وفي كشن خباياها وأبعاد هاما فيه من عظة للأجيال، وعبرة للأمم والأقوام، وخاصة المسلمين والعرب الذي يجب أن يكونوا أكثر حذرا ويقظة وان يرصوا صفوفهم ويتنبهو الأخطار المحذفة بهم، حتى لا يعقوا في مثل ما وقع فيه مسلموا الأندلس الذي كانوا عند توقيع المعاهدة يعانون من التشرذم والهزال الفكر والسياسي والعسكري، مما جعل الجانب القشتالي يفرض عليهم جميع شروطه ويحقق كل أهدافه، ويدفع الأندلسيين دفعا إلى الهزيمة والاستسلام.

ولم تكن مصيب الأمة الإسلامية في الأندلس تنتهي بزوال سلطانهم السياسي وسقوط آخر معقل إسلامي بيد سلطات اسبانيا النصرانية المتحدة، بل إن مصيبة جديدة تبدأ، إنها مأساة الأمة هناك، تمثل فيها الثبات والتصارع ضد العناء الذي كان يريده لهم السلطاني الاسباني، للإفناد الأفراد، بل قبله فناء وا إفناء العقيدة وا إلغاء كل ما يتصل بذلك.

وهكذا سقطت غرناطة كأخر معاقل الإسلام في الأندلس والتي بسقوطها سقطت دولة الإسلام العريقة في الأندلس، وذلك بعد أكثر من ثمانية قرون كاملة من الحكم الإسلامي لهذه البلاد ة الوهاء الواسعة، وهي بذلك أطوال دول الإسلام حكما وعمرا في تاريخ الدول والممالك الإسلامية.

حيث دامت العلاقات السياسة بين مملكة غرناطة العربية الإسلامية ومملكتي أرغون وقشتالة النصرانيين لأكثر من قرنيين من الزمان.

ملاحق

ملحق 01:

معاهدة تسليم غرناطة المعقودة بين أبي عبد الله الصغير والملكين الكاثوليكيين

المادة الأولى:

على ملك غرناطة والقادة والفقهاء والحجاب والعلماء والمفتين والوجهاء، بمدينة غرناطة والبيازين وضواحيها، أن يسلموا إلى صاحبي السمو، أو من ينتدبانه للنيابة عنهما، في مدة أقصاها ستون يوم ًا، اعتبار ًا من 25 تشرين الثاني، عام 1491 م.

معاقل الحمراء، والبيازين، وأبواب تلك المعاقل، وأبراجها، وأبواب المدينة المذكورة، والبيازين، وضواحيهما، وأبراج أبواب المدينة المذكورة، وضمن هذه الشروط يأمر صاحبا السمو، بأن لا يصعد أي نصراني السور القائم بين الحمراء، والبيازين، لئلا يكشف عورات المسلمين في بيوتهم، وا ٍن خالف أحد هذه الأوامر، يعاقب عقوبة شديدة، وضمن هذا الشرط، سيقدم المسلمون الطاعة والإخلاص والولاء كأتباع مخلصين لصاحبي السمو[1].

وضمان ًا لسلامة تنفيذ هذه البنود، يقدم أبو عبد الله الصغير ملك غرناطة، إلى صاحبي السمو، خمسمائة شخص من أبناء وبنات علية القوم، في المدينة، والبيازين، وضواحيهما، وذلك قبيل تسليم الحمراء بيوم واحد، مصطحبين معهم الحاجب يوسف بن قماشة، ليكونوا جميعهم رهائن، لدى صاحبي السمو، لمدة عشرة أيام، يتم خلالها ترميم المعاقل المذكورة، شريطة أن يعامل الرهائن إلى حين انتهاء هذه الفترة معاملة حسنة. وفي نهاية الأجل، يرد الرهائن إلى ملك غرناطة، ويراعي هذه لاتفاقية صاحبا السمو، وابنهما ضون خوان وسلالتهم. ويعتبر أبو عبد الله الصغير، وسائر قادته، وجميع سكان غرناطة، والبيازين، وضواحيهما، وقراهما، وأراضيهما، والقرى والأماكن التابعة للبشرات، رعايا طبيعيين، ويبقون تحت رعايتهم ودفاعهم.

وتترك لهم جميع بيوتهم، وأراضيهم، وعقارهم، وأملاكهم حاليًّا، ودائم ًا دون أن يلحق بها أي ضرر، أو حيف. وأن لا يؤخذ أي شيء منها يخصهم، بل بالعكس، سيتم احترام الجميع

[1] - جمال يحياوي، المرجع السابق، ص 233.

ومساعدتهم، ويلقون المعاملة الطيبة، من قبل صاحبي السمو، وشعبهما كخدم واتباع لهما.

المادة الثانية :

في الوقت الذي يتسلم صاحبا السمو قصر الحمراء، يأمران اتباعهما بالدخول من بابي العشار ونجدة، ومن الحقل القائم خارج المدينة وعلى من يعيّن لاستلام الحمراء، أن لا يدخل من وسط المدينة.

المادة الثالثة:

في اليوم الذي يتم فيه تسليم الحمراء والبيازين، وشوارعهما وقلاعهما وأبوابهما، وغير ذلك، يقوم صاحبا السمو بتسليم ابن الملك أبي عبد الله الصغير، المحتجز في قلعة مقلين، مع سائر الرهائن الموجودين معه، وسائر الحشم والخدم الذين كانوا برفقته، ولا يُكرهون على التنصر أثناء احتجازهم.

المادة الرابعة:

يسمح صاحبا السمو، وسلالتهما، للملك أبي عبد الله الصغير وشعبه أن يعيشوا دائماً ضمن قانونهم (أي بممارسة الشعائر الإسلامية) دون المساس بسكناهم وجوامعهم ومناراتهم.
ويأمران بالحفاظ على مواردهم، وسيحاكمون بموجب قوانينهم وقضاتهم، حسبما جرت عليه العادة، وسيكونون موضع احترام من قبل النصارى. كما تحترم عاداتهم وتقاليدهم إلى غير حين.

المادة الخامسة:

لن تُصادر من المينا أسلحتهم أو خيولهم، أو أي شيء آخر حاضراً وإلى الأبد، باستثناء الذخيرة الحربية التي يجب تسليمها لصاحبي السمو.

المادة السادسة:

يسمح لمن يرغب في الجواز إلى العدوة أو أي مكان آخر، من أهالي غرناطة والبيازين والبشرات، والمناطق الأخرى التابعة لمملكة غرناطة، ببيع ممتلكاتهم وأراضيهم لمن شاؤوا.
ولن يحاول صاحبا السمو وذريتهما منعهم من ذلك أبداً وإذا ما رغب صاحبا السمو بشرائها

من أموالهما الخاصة، فشأنهما في ذلك شأن سائر الناس، ولكن الأولوية تكون لهما.

المادة السابعة :

الأشخاص الذين يرغبون في العبور إلى العدوة (أرض المغرب) تجهز عملية نقلهم، في غضون ستين يوم ًا من تاريخه، على متن عشر سفن كبيرة تتوزع على الموانىء القريبة منهم، حسب رغبة المبحرين، حملوا أحرار ً ا، وطوع إرادتهم، إلى المكان الذي يرغبون النزول إليه، فيما وراء البحر (أرض المغرب) خاصة الموانىء التي كانت ترسو بها تلك السفن.

أما الأشخاص الذين يرغبون في العبور في غضون الأعوام الثلاثة القادمة، فتُهيأ لهم السفن الخاصة، من الموانىء القريبة لمكان إقامتهم، شريطة أن يقدموا طلباتهم قبل موعد الرحيل بخمسين يوم ًا ويُنقلون برعاية تامة، إلى الميناء الذي يرغبون النزول فيه.

ولا يترتب على من يريد العبور إلى العدوة - خلال الأعوام الثلاثة هذه - أجر أو نفقة. أما الذين يرغبون في العبور بعد انتهاء الأعوام الثلاثة، فعليهم دفع دوبلة واحدة فقط عن كل شخص. أما الذين لا يتمكنون من بيع أملاكهم الموزعة في جميع أنحاء مملكة غرناطة قبل سفرهم، فيحق لهم تفويض أي شخص من أجل تحصيل حقوقهم، وليقوموا مقامهم، ويتولوا بعد ذلك إرسال هذه الحقوق لأصحابها أينما كانوا، وبدون أية عوائق.

المادة الثامنة:

لا يرغم صاحبا السمو وسلالتهما، حاضر ً ا وا إلى الأبد، المسلمين وأعقابهم، على وضع أية شارة مميزة لملابسهم.

المادة التاسعة:

لا يحق لصاحبي السمو، لمدة ثلاث سنوات من تاريخه، تحصيل الأتاوات من الملك أبي عبد الله الصغير، وسكان غرناطة والبيازين وأرباضهما، وهي الأتاوات التي يترتب أداؤها عن دورهم وأملاكهم الموروثة، بل يكفي أن يدفع المسلمون لصاحبي السمو عشر الخبز والذرة، وعشر المواشي خلال شهري أبريل ومايو.

المادة العاشرة :

على الملك أبي عبد الله، وسائر سكان المملكة الذين شملتهم هذه الاتفاقية، أن يطلقوا سراح جميع الأسرى النصارى الذين في قبضتهم، أو في أي مكان آخر طواعية، دون أية فدية، وذلك حين تسلم المدينة.

المادة الحادية عشر:

على صاحبي السمو، أن لا يستخدما أي رجل من أتباع أبي عبد الله، أو سكان المملكة، أو أن يسخرا دوابهم، في أي غرض دون إرادتهم، ودون أن تدفع لهم أجورهم.

المادة الثانية عشر:

لا يسمح لأي نصراني بدخول المساجد، أو أي مكان لعبادة المسلمين، دون إذن من الفقهاء. ومن يخالف ذلك يعاقبه صاحبا السمو.

المادة الثالثة عشر:

لا يجوز لأي يهودي أن يتولى الجباية أو تحصيل الضرائب من المسلمين بشكل مباشر، أو أن يمنح أية سلطة أو ولاية عليهم.

المادة الرابعة عشر:

يُعامل صاحبا السمو الملك أبا عبد الله الصغير وسائر رعاياه الذين شملتهم هذه المعاهدة معاملة شريفة، وتحترم عاداتهم وتقاليدهم، وتمنح للقادة والفقهاء الحقوق، وتبقى الحقوق التي كان يتمتع بها هؤلاء زمن أبي عبد الله الصغير على حالها، ويعترف لهم بتلك الحقوق.

المادة الخامسة عشر :

يجب أن يقضي في أية دعوى أو مشكلة تقع بين المسلمين، القضاة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، كما جرت عليه العادة.

المادة السادسة عشر:

يصدر صاحبا السمو أوامرهما للمسلمين بعدم إيواء الضيوف من النصارى، أو إخراج الثياب أو الدواجن أو الدواب، ويشمل ذلك صاحبي السمو وجماعتهما؛ إذ يمنع على هؤلاء

النصارى دخول بيوت المسلمين، واستعمال مضايفهم لإقامة الحفلات.

المادة السابعة عشر:

إذا دخل نصراني منزل مسلم قسر ًا، يطلب صاحبا السمو من العدالة إيقاع العقوبة عليه.

المادة الثامنة عشر:

فيما يتعلق بقضايا التركات عند المسلمين، يجب أن ينظر فيها القضاة المسلمون وفق النظم الإسلامية المتبعة.

المادة التاسعة عشر:

تشتمل هذه المعاهدة قاطني الأحياء المجاورة لمدينة غرناطة، وسكان القرى والأرحاء التابعة للمدينة والبشرات وأماكن أخرى، بما في ذلك الأشخاص الذين قد يقبلون المعاهدة بعد مرور ثلاثين يوم ً ا من تسليم غرناطة، ويتمتع هؤلاء بجميع الإعفاءات الممنوحة خلال السنوات الثلاث.

المادة العشرون :

يتولى الفقهاء (إدارة) إيراد الجوامع، والحلقات الدراسية فيها، وما يرصد من أجل الصدقة، أو عمل الخير، بما في ذلك إيرادات المدارس التي تنفق في تعليم الصبيان. ولا يحق لصاحبي السمو التدخل بأي حال من الأحوال في شأن هذه الصدقات، أو الأمر بمصادرتها، في أي وقت في الحاضر أو فيما بعد.

المادة الحادية والعشرون:

لا يجوز لمن يتولى القضاء إصدار قرارات ضد أي مسلم بذنب اقترفه آخر؛ فلا يؤخذ الأب بذنب ابنه، ولا الولد بذنب والده، ولا الأخ بذنب أخيه، ولا القريب بذنب قرابته، بل تقع العقوبة على من يقترف الجرم.

المادة الثانية والعشرون:

يقرر صاحبا السمو العفو عن المسلمين من أتباع القائد حميد أبي علي الذين كانوا يذودون عن حصونهم ضد هجمات النصارى، ولا يطلب أي تعويض عم ّ ن قتل من النصارى أثناء

اصطدامهم مع المدافعين من المسلمين، أو عمّا أخذه المسلمون من المكاسب في ذلك المكان، في الحاضر أو فيما بعد.

المادة الثالثة والعشرون:

يغفر صاحبا السمو لمسلمي مدينة الكابطي هجماتهم واعتداءاتهم التي كانت تستهدف حرس الملكين، وتمنح لهم حرية العيش كبقية إخوانهم الذين شملتهم هذه المعاهدة.

المادة الرابعة والعشرون :

يعتبر صاحبا السمو جميع أسرى المسلمين، أو الفارين من الأسر إلى مدينة غرناطة والبيازين وأرباضهما، أو إلى أي ناحية تابعة لمدينة غرناطة، أحرارًا، ولا تُصدر العدالة بحقهم أي حكم كان، لكن هذا الامتياز خاص بمسلمي الأندلس، ولا يشمل أسرى الجزر المشرقية، أو الخالدات.

المادة الخامسة والعشرون:

لا يدفع المسلمون لصاحبي السمو أكثر مما كانوا يدفعونه لملوكهم المسلمين من الأتاوات.

المادة السادسة والعشرون:

يسمح لجميع من عبروا العدوة (المغرب) من سكان غرناطة، والأرحاء التابعة لها، والبيازين وأرباضهما، والبشرات وغيرها، بالعودة خلال ثلاثة أعوام من تاريخ إبرام الاتفاقية، والتمتع بالامتيازات التي تمنحها لهم هذه الاتفاقية.

المادة السابعة والعشرون:

لا يجبر أي مسلم حمل معه بعض الأسرى النصارى إلى العدوة، وجعلهم في قبضة سلطة أخرى، على إرجاع هؤلاء الأسرى، أو إعادة الأجر الذي تقضاه لقاء تسليمهم.

المادة الثامنة والعشرون:

يحق للملك أبي عبد الله، أو أي من قواده، أو سكان القرى والأرحاء المجاورة لغرناطة والبيازين والبشرات وغيرها، ممن عبروا إلى العدوة (المغرب) ولم تطب لهم الإقامة هناك، أن يعودوا خلال الأعوام الثلاثة، ولهم الحق بأن يتمتعوا بكافة نصوص الاتفاقية المبرمة.

المادة التاسعة والعشرون :

يحق لتجار مدينة غرناطة والبيازين وأرباضهما، والبشرات وغيرها، أن يحملوا سلعهم إلى العدوة، ويعودوا بها آمنين مطمئنين، كما يحق لهم دخول سائر الأرحاء التي في حوزة الملكين الكاثوليكيين، دون أن تترتب عليهم أية أتاوة مترتبة على النصارى.

المادة الثلاثون:

لا يجوز إرغام أية نصرانية تزوّجت من أحد المسلمين، واعتنقت الدين الإسلامي، على العودة إلى النصرانية، إلا طائعة، وبعد أن تُسأل في ذلك أمام جمع من المسلمين والنصارى. وفيما يتعلق بأبناء النصرانيات وبناتهن، فلهم نفس الحقوق المنصوص عليها في هذه الفقرة.

المادة الحادية والثلاثون:

إذا سبق لنصراني ذكرًا كان أو أنثى، اعتناق الديانة الإسلامية قبل إبرام هذه الاتفاقية، فلا يحق لأحد من النصارى أن يهدده، أو ينال منه بأية صورة، ومن يفعل ذلك يعاقب.

المادة الثانية والثلاثون:

لا يجوز إرغام مسلم أو مسلمة على اعتناق النصرانية.

المادة الثالثة والثلاثون :

إذا رغبت امرأة مسلمة متزوّجة، أو أرملة أو بكر، في اعتناق النصرانية بدافع العشق، فلا يستجاب لها حتى تسأل وتوعظ وفقًا للشريعة الإسلامية، وإذا حملت معها خفية بعض الحلي، أو غيرها، من دار والدها أو أقاربها، أو أي شخص آخر، فيجب إعادة هذه الأشياء إلى ذويها، وتعتبر اختلاسًا، وتتولى العدالة اتخاذ الإجراءات الصارمة بحقها.

المادة الرابعة والثلاثون:

لا يرغم صاحبا السمو، أو أي واحد من عقبهما، حاضرًا أو مستقبلاً، أبا عبد الله الصغير، أو جماعته أو حاشيته، أو أي أحد من سكان المملكة أو خارجها، مسلمين ونصارى ومدجّنين، بردّ ما غنموه أثناء الوقائع التي جرت بينهم من الثياب، والمواشي والأنعام، والفضة والذهب، وغيرها من الأشياء التي وضع المسلمون أيديهم عليها. ولا يحق لأحد أن

يطالب بشيء يكتشف أنه كان له، وا ٍذا طالب به فإنه يعرض نفسه لأقصى العقوبات.

المادة الخامسة والثلاثون:

إذا سبق لمسلم أهان أسير ً ا نصرانيًّا ذكر ً ا كان أو أنثى - أو جرحه، أو قتله أثناء احتفاظه به، فلا يُ سأل عن شيء مما كان.

المادة السادسة والثلاثون:

بعد انتهاء السنوات الثلاث المنصوص عليها في الاتفاقية، تدفع ضريبة الأملاك والضياع الأميرية، وفقً ا لقيمتها الحقيقية، شأن سائر الأملاك والأراضي.

المادة السابعة والثلاثون:

تعامل أملاك الفرسان، والقادة المسلمين، المعاملة المنصوص عليها في البند السابق؛ فلا يدفع عنها أكثر مما يدفع عن الأملاك العادية.

المادة الثامنة والثلاثون:

وتشمل هذه الاتفاقية أيضً ا اليهود من مواليد مدينة غرناطة والبيازين وأرباضهما، والأراضي التابعة لهما، واليهود الذين كانوا من قبل نصارى، ويسمح لهؤلاء اليهود بالعبور إلى العدوة خلال شهر من تاريخه.

المادة التاسعة والثلاثون:

أن يعامل الحكام والقواد والقضاة، الذين يعيّ نهم صاحبا السمو على مدينة غرناطة والبيازين والكور التابعة لهما، الناس بالحسنى، وأن يحافظوا على امتيازاتهم الممنوحة لهم في المعاهدة، وا ٍذا أخل أحدهم بذلك، أو ارتكب خطيئة، يصدر صاحبا السمو أوامرهما بمعاقبته على قدر جرمه، وعزله من منصبه، وتولية غيره ممن يحسنون معاملة المسلمين كما نصت عليه الاتفاقية.

المادة الأربعون:

لا يحق لصاحبي السمو، أو أي من أبنائهما وأحفادهما، منذ الآن، التعقب على شيء ارتكبه الملك أبو عبد الله الصغير، أو أحد من رعاياه، إلى حين تسليم الحمراء؛ أي بعد مرور ستين

يوماً من توقيع هذه الاتفاقية.

المادة الحادية والأربعون:

أن لا يُولى على جماعة أبي عبد الله الصغير واحد من الفرسان أو القادة أو الخاصة الذين كانوا موالين لمولاي الزغل ملك وادي آش، عم أبي عبد الله الصغير، الذي كانت بينه وبين أبي عبد الله عداوة قديمة.

المادة الثانية والأربعون:

يتولى النظر في الخصومات التي قد تقع بين مسلم ونصراني، أو مسلمة ونصرانية، مجلس مؤلف من حكمين، أحدهما مسلم والآخر نصراني، تحاشياً للتظلم من الأحكام القضائية.

المادة الثالثة والأربعون :

وبالإضافة إلى جميع ما نصت عليه الاتفاقية، يأمر صاحبا السمو بمنح أبي عبد الله الصغير كل الامتيازات المنصوص عليها في الاتفاقيات الموثقة بخاتم الأمير (نجل صاحبي السمو) والموقعة من قبل كردينال إسبانيا والكهان، والأساقفة ورؤساء الأديرة، والشرفاء والدوقات والمركيزات والكونتات، وأصحاب المراتب الجليلة، وكتاب العدلية في مدينة غرناطة، اعتباراً من يوم تسليم الحمراء والبيازين وأبوابهما وأبراجهما، وتعتبر جميع محتويات هذه الاتفاقية نافذة وسارية المفعول في الحاضر وفيما بعد.

المادة الرابعة والأربعون:

يصدر صاحبا السمو أوامرهما بالإفراج عن أسرى المسلمين ذكوراً وإناثاً - من أهالي غرناطة والبيازين وأرباضهما، والكور التابعة للمملكة، إفراجاً غير مشروط بنفقة أو فدية أو غيرها. وذلك بغية إرضاء الملك أبي عبد الله الصغير، وأهالي غرناطة والبيازين وأرباضهما وضياعهما كافة. ويتم الإفراج عن هؤلاء الأسرى على النحو التالي: يفرج عن جميع أسرى مدينة غرناطة والبيازين وأرباضهما وضياعهما الموجودين في الأندلس، خلال الأشهر الخمسة التي تعقب إبرام المعاهدة، ويفرج عن الأسرى الموجودين في قشتالة خلال الأشهر الثمانية التالية، وبعد انقضاء يومين من تسليم أسرى النصارى لصاحبي السمو، يتسلم

المسلمون مائتي أسير مسلم، مئة من الرهائن، والمائة الثانية من غير الرهائن.

المادة الخامسة والأربعون:

يصدر صاحبا السمو أوامرهما، بإخلاء سبيل ابن الدّرامي الأسير عند غونثالو فرناندث، وعثمان أسير الكونت تنديا، وابن رضوان أسير الكونت قبرة، واعادة ابن الفقيه محيي الدين وخمسة أشخاص من خاصة إبراهيم بن السراج الذين فقدوا وعرف مكان وجودهم، وذلك في الوقت الذي يسلم فيه صاحبا السمو أسرى مدينة الحمراء والبيازين المائة والرهائن المائة.

المادة السادسة والأربعون :

إذا خضعت أية ناحية من نواحي البشرات لسلطة صاحبي السمو، فإنه يتأتى على المسلمين تسليم جميع الأسرى النصارى الموجودين لديهم، في مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ الانضمام، دون أن يؤدي سموهما أي شيء مقابل ذلك التسليم، كما أنه يجب على هذه النواحي تسليم أية رهينة من النصارى لديهم خلال هذه المدة. ويقوم صاحبا السمو في مقابل ذلك، بإعادة جميع أسرى المسلمين المحتجزين لدى الإسبان.

المادة السابعة والأربعون :

يتعهد صاحبا السمو لجميع السفن التي تأتي من العدوة (المغرب) وترسو في موانىء مملكة غرناطة، بحرية التنقل جيئة وإياباً وهي آمنة، شريطة أن لا تقوم بنقل الأسرى النصارى، ويصدر صاحبا السمو أوامرهما للنصارى بعدم اعتراض هذه السفن، أو الأضرار بها أو بأهلها، أو بمصادرة شيء منها.

وفي حالة مخالفة إحدى السفن لهذه التعليمات بنقلها بعض الأسرى النصارى، فإن حقها في الحماية يصبح لاغياً، ويحق لسموهما إرسال مفتش أو مفتشين يتوليان مهمة تفتيش السفن التي تعبر إلى العدوة، للتحقق من نفاذ هذه التعليمات.

ذيل المعاهدة النهائية التي عقدت بين أبي عبد الله (قد وقّع اسمه بمحمد بن علي بن نصر) والملكين الكاثوليكيين بتاريخ 15/ 4 / 1492 م بخط يد السلطان أبي عبد الله.

ملحق 02: معاهدة السرية لتسليم غرناطة المعقودة بين أبي عبد الله الصغير والملكين الكاثوليكيين.[1]

١. يتعهد ملك غرناطة، والقادة، والفقهاء، والقضاة، والحجاب، والعلماء، والمفتون، والشيوخ، ووجهاء غرناطة والبيازين وأهاليهما وأرباضها كافة صغاراً وكباراً، بأن يسلموا إلى صاحبي السمو، أو من ينتدبانه ــ في جو من الوفاق والمسالمة، وفي مدة أقصاها ستون يوماً، اعتباراً من ٢٥ نوفمبر عام ١٤٩١م ــ الأماكن التالية: قلاع الحمراء، وحصونها، وأبوابها، وأبراجها، وأية أبواب أخرى في مدينة غرناطة، وكورها، وكذلك جميع الأبواب التي تحددها هذه المعاهدة، وأن يعلنوا عن ولائهم وطاعتهم واخلاصهم، لصاحبي السمو، وأن يؤدوا واجبهم تجاه سادتهم الجدد شأن سائر رعايا البلاد المخلصين. ولضمان سلامة تنفيذ هذه البنود، يقدم ملك غرناطة، وقادته، وجميع الأشخاص المذكورين أعلاه خمسمائة شخص من أبناء علية القوم وأخوانهم في المدينة، والبيازين، لصاحبي السمو في المعسكر الملكي بمرج غرناطة، وذلك قبل تسليم الحمراء بيوم واحد، مصطحبين معهم الحاجب يوسف بن قماشه، ليكونوا جميعهم رهائن لدى صاحبي السمو، لمدة عشرة أيام يتم خلالها ترميم القلاع، وتزويدها بالمؤن، شريطة أن يعامل الرهائن إلى حين انتهاء هذه الفترة، معاملة حسنة. وعند انتهاء الأجل، يرد الرهائن إلى ذويهم. وتسري هذه الاتفاقية على صاحبي السمو، وابنهما الأمير ضون خوان، وعقبهم، وأن يعامل أبو عبد الله الصغير، وجماعته، وجميع أشراف منطقة غرناطة، والبيازين، وأية أماكن أخرى، كرعايا واتباع، لهم نفس الحقوق التي للرعايا الأصليين، وأن تشملهم

[1]- محمد عبد حتماله، الأندلس تاريخ وحضارة ومحنة، المرجع السابق، ص 663.

حماية صاحبي السمو ورعايتهما، وأن تترك لهم جميع منازلهم، وأموالهم، وأملاكهم من الآن وإلى أجل غير مسمى، دون أن يلحقها أي أذى، أو يصادر شيء منها. وفي مقدمة ذلك كله، يعامل الجميع باحترام وتقدير، شأن سائر الرعية من الإسبان.

٢. في اليوم الذي يتم فيه تسليم الحمراء، والحصون والقلاع، والأبواب التي حددتها الاتفاقية، يقوم صاحبا السمو بإعادة ابن أبي عبد الله الصغير المحجوز لديهما، مع سائر الخدم والحشم الذين لم يكرهوا على التنصر أثناء احتجازهم إلى الملك أبي عبد الله الصغير.

٣. بعد أن ينفذ أبو عبد الله الصغير كل البنود المذكورة في المعاهدة، يتعهد صاحبا السمو بمنح أبي عبد الله الصغير، وأولاده، وأحفاده، وورثته، حق الملكية المطلقة، على الأماكن التالية:

الأرجاء والكور في برجة	Las Tahas de Berja
دلاية	Dalias
مرشانة	Marchena
بلذوذ	Boloduy
لوتشار	Luchar
اندرش	Andarax
شبيلش	Jubiles
اجيجر	Ugijar
ارجية	Orgiba
سويهل	Cueihel
بقيرة	Poqueira

٨ على أن يؤدي جميع الضرائب، والأتاوات، والرسوم المستحقة إلى صاحبي السمو، ويحق لأبي عبد الله الصغير، وأولاده، وأحفاده، وورثته بحكم الملكية المطلقة، لهذه المناطق، وما يلحق بها من الأرجاء المسكونة، وغير المسكونة،

تحصيل خراجها، وموروثاتها، وريعها، وعشورها، وحقوقها. كما يحق لأي واحد من هؤلاء أن يتولى القضاء في هذه الأرجاء والكور المذكورة باعتباره سيدها، ولكنه في الوقت نفسه، تابع وخاضع لصاحبي السمو. ولا يستطيع أي انسان السيطرة على أي من هذه المناطق؛ لأنها تعتبر من الناحية القانونية، ملكاً شرعياً لأبي عبد الله الصغير، وله حق التصرف بها، وحرية بيعها، أو رهنها، متى شاء، شريطة أن تكون الأولوية عند البيع أو الرهن لصاحبي السمو. وإذا أرادا شراءها، فيتفقان مع أبي عبد الله على الثمن الذي يرضى به. ويستطيع صاحبا السمو الاحتفاظ بقلعة عذرة، وأراضيها، مع سائر القلاع، والأبراج الممتدة على الساحل، إذا رغبا بذلك، وإذا شاء صاحبا السمو استغلال قلعة عذرة، بالاضافة إلى مياه شاطئ عذرة ــ إن أمكن ذلك ــ وتبقى القلعة تابعة لأبي عبد الله الصغير، بعد أن يصلحها ويحصنها صاحبا السمو، وفي مراحل الاصلاح والتحصين تكون تابعة لصاحبي السمو، وبذلك لا يطالب صاحبا السمو بالفوائد المستحقة على القلاع، والأبراج الممتدة على ساحل البحر. أما حراستها، وحمايتها؛ فهي من شأن أبي عبد الله الصغير. وأما دخل هذه القلاع، والكور، والأرجاء، وواردتها في مراحل الاصلاح، والتقوية، والاستغلال؛ فليس لأبي عبد الله شيء منه باستثناء عائدات تأجيرها. لكن هذه القلاع، والأرجاء والكور، تبقى ملكاً لأبي عبد الله، ولا تصادر منه. وإذا أنعم صاحبا السمو على شخص ما بشيء من هذه الممتلكات التي اقطعت لأبي عبد الله الصغير، فلا يجوز له بيعها، وإذا ما رأى التخلي عنها، يقوم صاحبا السمو بتعويضه عنها بالطريقة التي ترضيه. أما إذا تركت هذه الأملاك للملك أبي عبد الله الصغير، فيبقى ريعها ودخلها من حق أبي عبد الله كما هو شأنها الآن. وفيما بعد، دون أن يتهددها أي خطر أو حجز، أو اعتراضات أخرى".

٤. يقدم صاحبا السمو إلى الملك أبي عبد الله الصغير هبة قدرها ثلاثون ألف جنيه قشتالي من الذهب، تعادل (١٤) كوينتس و (٥٥٠ر٠٠٠) مرافيدي،

يبعثان بها إليه عقب تسليم الحمراء، وبقية القلاع في الوقت المحدد لها"".

٥. يمنح صاحبا السمو للملك أبي عبد الله الصغير كل ما ورثه عن والده السلطان أبي الحسن، سواء في غرناطة، أو في البشرات، لتكون ملكاً له ولأولاده، وعقبه، وورثته. وتتضمن هذه التركة معاصر للزيت، وأراضي، ومزارع، وحدائق "حواكير". وله الحق في بيعها، أو رهنها، والتصرف بها كيفما يشاء، كسائر الكور والأرجاء التي سلف ذكرها، باستثناء الأملاك التي كانت بحوزة بني نصر ملوك غرناطة السابقين، فإنها تبقى ملكاً للدولة، ولا يجوز التصرف بها إلا بأمر صاحبي السمو.

٦. يمنح صاحبا السمو لملكات غرناطة، خاصة عائشة والدة أبي عبد الله الصغير، وأخته وزوجته مريمة، وثريا زوجة والده السلطان أبي الحسن علي المعروفة بايسابيل دي سوليس، كل ما كن يملكنه في غرناطة، والبشرات من الحواكير، والأراضي، والأرجاء، والطواحين، والحمامات، بحيث تكون ملكاً لهن ولعقبهن إلى الأبد، ولهن الحق في بيعها، ورهنها، والتصرف بها كما يشأن، مع ما يلحق ذلك من الامتيازات الممنوحة لأبي عبد الله الصغير.

٧. تعفى جميع التركات التي ورثها أبو عبد الصغير، والملكات المذكورات، وثريا زوجة مولاي أبي الحسن علي بن نصر، من الضرائب، والفوائد اعتباراً من الآن وإلى الأبد.

٨. يعطى للملك المذكور (أبو عبد الله الصغير) وللملكات المذكورات، كل ما كان ملكاً لهم في مطريل، وتعطى للحجة مريمه العقارات التي كانت لها في مطريل لتساوي بالامتيازات الممنوحة سابقاً.

٩. إذا استسلمت لصاحبي السمو أية قرى، أو مواقع تابعة للمملكة قبل تسليم الحمراء فعلى صاحبي السمو، إعادة جميع هذه المواقع للملك أبي عبد الله الصغير بشكل طوعي وسوف تحظى هذه الأماكن بعناية أبي عبد الله الحسنة.

١٠. أن لا يطالب صاحبا السمو، أو أي واحد من سلالتهما، ملك غرناطة، أو أياً من اتباعه في أي وقت بتبادُل ما غنمه الطرفان ــ المسلمون والنصارى ــ من الأموال والعقارات باستثناء ما تنص عليه بعض الاتفاقيات، ومعاهدات التسليم الخاصة المعقودة بين صاحبي السمو وملك غرناطة، بحيث يدفع صاحبا السمو لمالك العقارات ثمناً لها فتنتقل ملكيتها إليهما، ويحظر على أي انسان ــ نصرانياً كان أو مسلماً ــ المطالبة بأحقيته بوضع يده عليها بقليل ولا بكثير. ومن يخالف ذلك، تتخذ بحقه أشد العقوبات الصارمة، ويعتبر خارجاً عن القوانين الاسلامية والنصرانية على السواء.

١١. عندما يرغب الملك أبو عبد الله الصغير، والملكات المذكورات آنفاً، وزوجة مولاي أبي الحسن علي والدة أبي عبد الله الصغير، وأولادهم، وأحفادهم، وقادتهم، واتباعهم، ونساؤهم، وفرسانهم، ورماتهم، وعيالهم، في العبور إلى العدوة (المغرب) فسوف يجهز صاحبا السمو سفينتين كبيرتين من مدينة جنوة، للجواز بهم في الوقت الذي يشاؤون، ويحوزتهم أموالهم، وثيابهم، وذهبهم، وفضتهم، وجواهرهم، ومواشيهم، وأسلحتهم ما عدا ذخائر تلك الأسلحة، دون مقابل من نفقة، أو أجر، أثناء صعودهم السفن أو نزولهم منها، مع تأمين وصولهم بطمأنينة، وأمان، وحسن معاملة، لأي مكان معروف سواء في المغرب، أو الاسكندرية، أو تونس، أو وهران، أو فاس، أو أي مكان يرغبون بالهبوط فيه.

١٢. إذا لم يتمكن الملك المذكور، أو أي شخص من المذكورين أعلاه من بيع عقاراته المشار إليها، فله الحق في تفويض من يشاء لاستلام ريعها، وإرساله له أينما كان، دونما عائق أو قيد أو غرامة.

١٣. يسمح للملك أبي عبد الله الصغير — متى شاء — أن يرسل بعض أتباعه، أو عماله إلى أرض العدوة (المغرب) للاتجار بالسلع مصدرين ومستوردين، دون أن يتوجب عليهم دفع أية نفقات، أو راتب، أو غرامات مالية مقابل هذا الاتجار في ذهابهم ومكوثهم هناك، ولا في إيابهم.

١٤. يسمح للملك أبي عبد الله أن يبعث بست دواب محملة بالسلع، إلى أية ناحية من النواحي التابعة لصاحبي السمو، من أجل مقايضتها بالزاد والمؤونة اللازمة، وتكون هذه الدواب معفاة من جميع الضرائب في الموانئ، والمدن، والقرى، والأماكن التي تجري فيها المقايضة، إعفاء مطلقاً دون قيد أو نفقة.

١٥. عندما يخرج الملك أبو عبد الله الصغير من مدينة غرناطة، تمنح له حرية الإقامة والمسكن في الوقت الذي يشاء، وفي الأراضي التي اقتطعت له حسب الاتفاقية. ويسمح له بالخروج مع من يشاء من حشمه، وقادته، وعلمائه، وقضاته، وفرسانه، وكل من يرغب بالخروج معه بخيولهم، ودوابهم، وأسلحتهم، وبرفقة زوجاتهم، وعبيدهم، ولا يؤخذ منهم سوى الذخائر التي سوف يضع صاحبا السمو عليها أيديهما. ولن يفرض على أي من ذريتهم — في أي وقت — وضع علامة مميزة لهم في ثيابهم، ولهم أن يتمتعوا بسائر الامتيازات المتفق عليها في وثيقة تسليم مدينة غرناطة.

١٦. يأمر صاحبا السمو بإعطاء كل ما ذكر في الاتفاقية للملك أبي عبد الله الصغير والملكات، ووالدته، وزوجته ووالدة مولاي أبي الحسن، وذلك في اليوم نفسه الذي يتسلم فيه صاحبا السمو الحمراء، وجميع القلاع التي أدرجت ضمن هذه المعاهدة.

ملحق 03:[1]

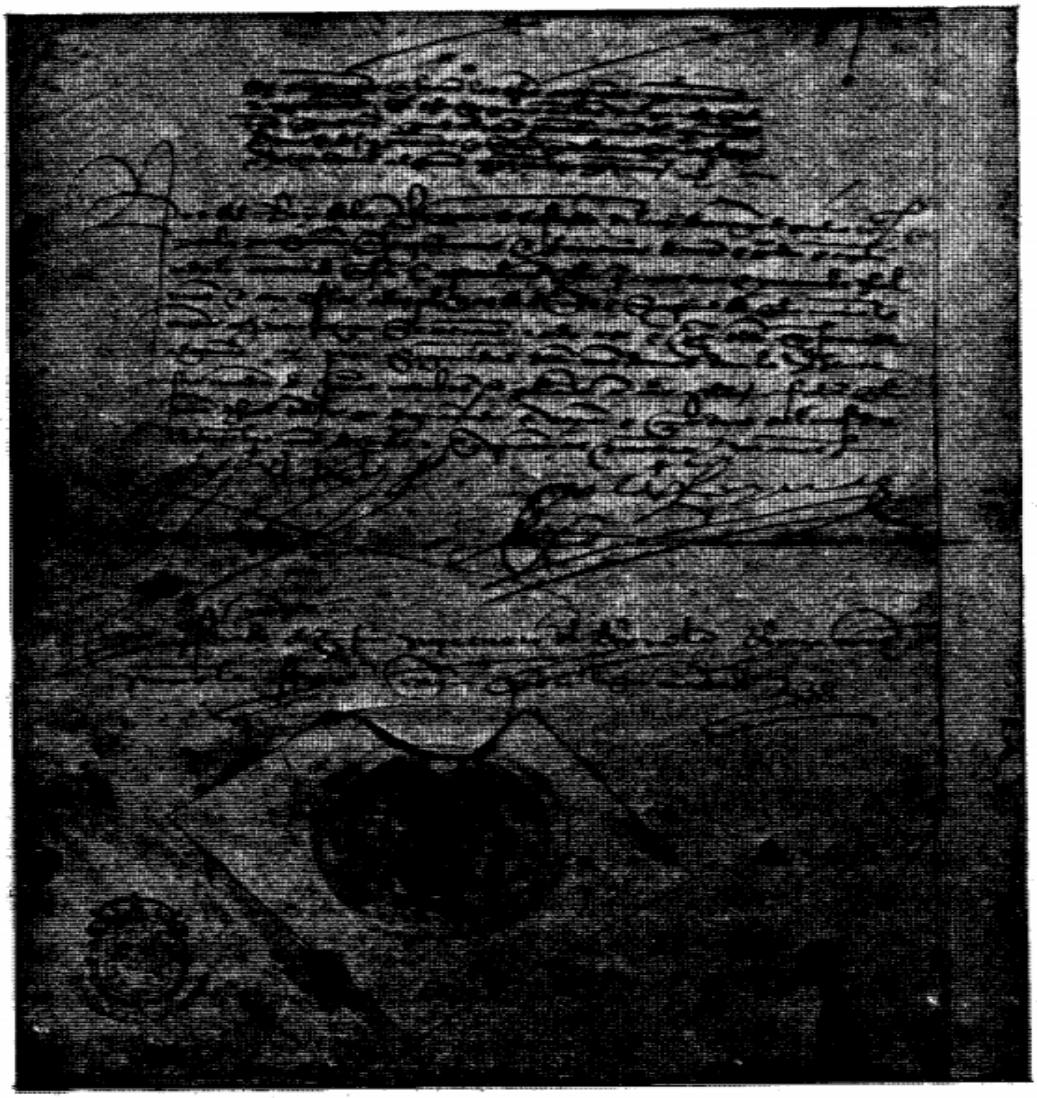

الصفحة الأخيرة من معاهدة التسليم التى أصدرها الملكيان الكاثوليكيان لأبى عبد الله وأهل غرناطة ، مؤرخة فى ٢٥ نوفبر سنة ١٤٩١ م (٢١ محرم ٨٩٧ هـ) ، وعليها توقيعا فرناندو وإيسابيلا ، وتوقيع سكرتيرهما فرناندو دى ثافرا ، وختم مملكة قشتالة . والأصل محفوظ بدار المحفوظات العامة فى سيمانقا ويحمل رقم P. R. 11 - 207

[1]- من كتاب عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 555.

ملحق 04[1]:

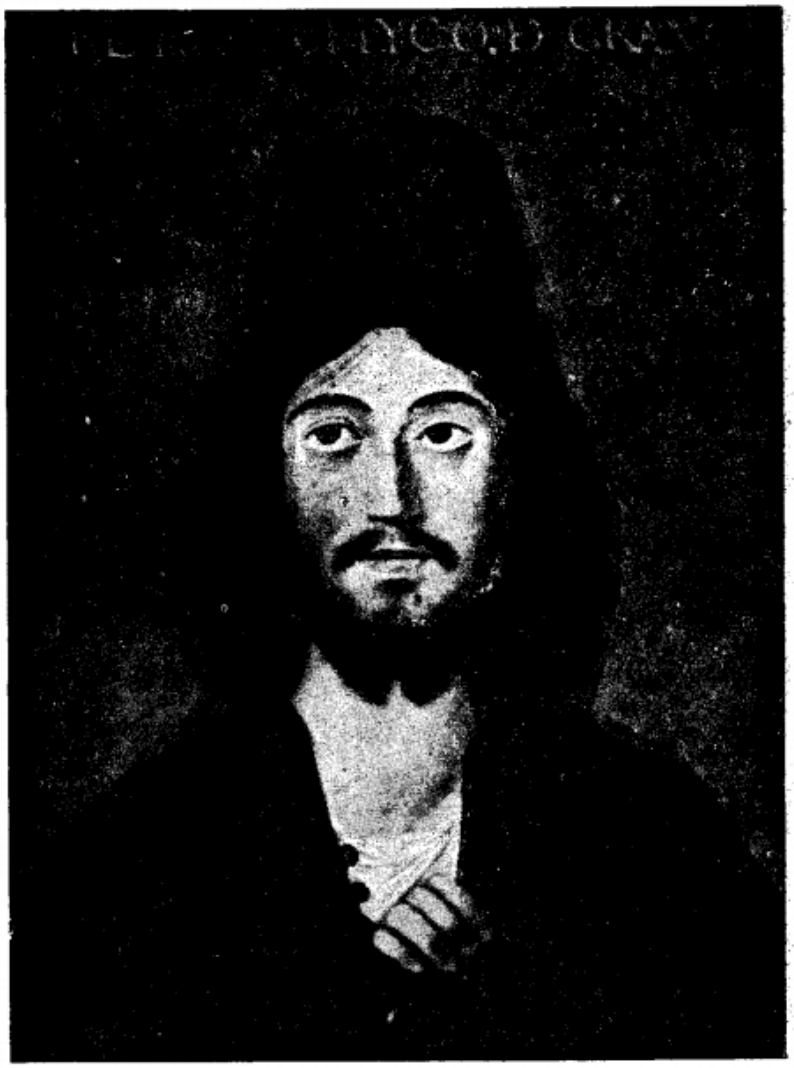

أبو عبد الله محمد آخر ملوك الأندلس
عن الصورة التي كانت محفوظة من قبل بمتحف جنة العريف بغرناطة .

[1] محمد عبده حتماله، التنصير القسري للمسلمي الأندلي في عهد الملكين الكاثوليكيين المرجع السابق، ص 16.

ملحق 05:[1]

الملك فرديناند الخامس الكاثوليكي ـ الملك الثاني لارغون وقشتاله .
(١٤٥٢ ـ ١٥١٦ ـ ١٤٧٤ ـ ١٥١٦ م)

[1]- محمد عبد حتماله، التنصير القسري لمسلمين في عهد الملكين الكاتوليكين، المرجع السابق، ص17

ملحق 06:[1]

الملكة ايزابيلا الكاثوليكية اول ملكة لقشتالة وارغون (١٤٥١ ــ ١٥٠٤م، ١٤٧٤ ـ ١٥٠٤م) .

[1]- محمد عبد حتماله، التنصير القسري لمسلمين في عهد الملكين الكاثوليكين، المرجع السابق، ص 18

ملحق 07:[1]

- مشهد من مشاهد تسليم غرناطة

[1]- محمد عبد حتماله، التنصير القسري لمسلمين في عهد الملكين الكاتوليكين، المرجع السابق، ص 56

ملحق 08 اقرار أبو عبد الله الصغير بتسليم مدينة أندرش سنة 1493.:[1]

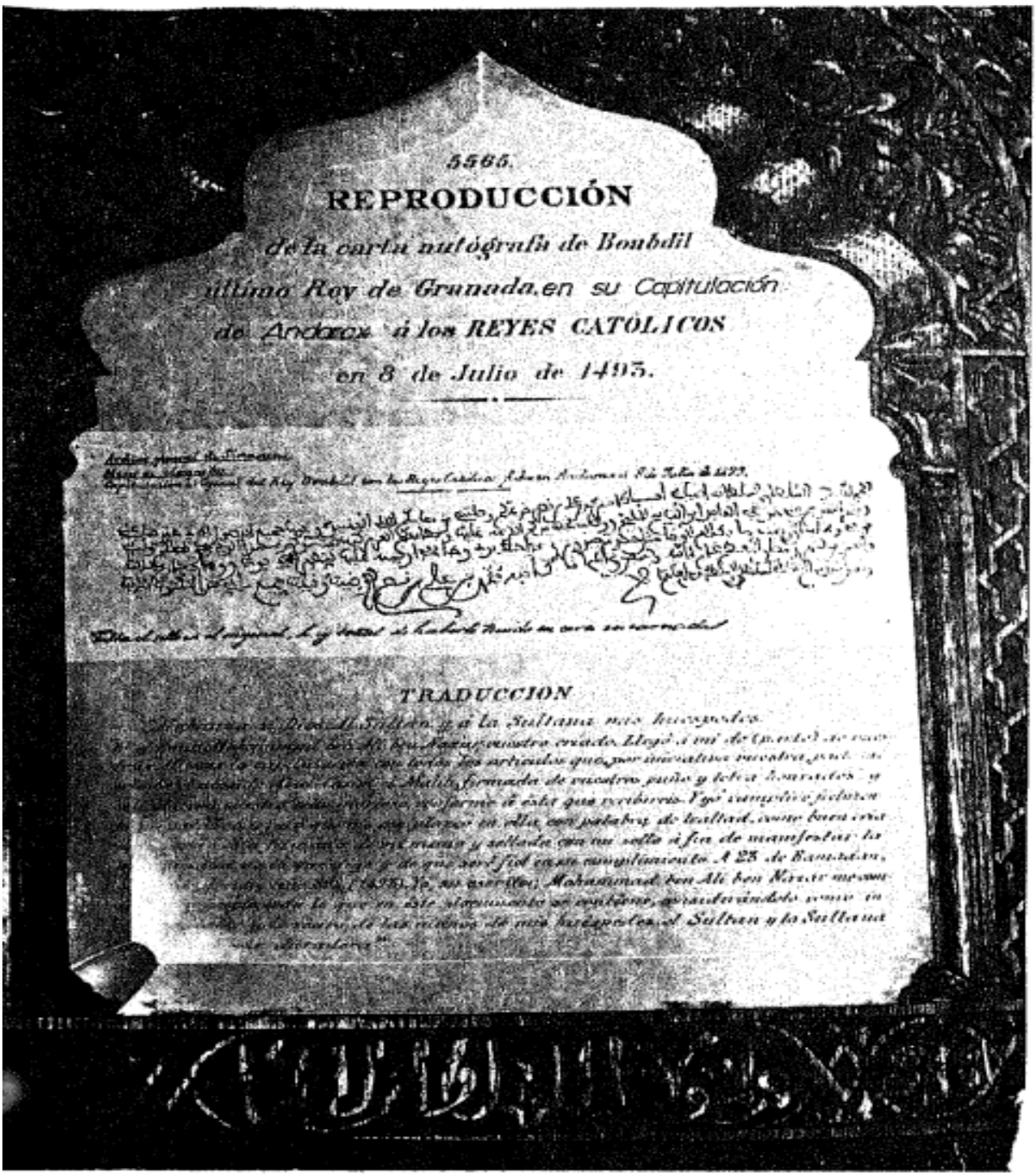

[1]- عادل سعيد البشتاوي، الأندلسيون المواركة، المرجع السابق، ص 93

ملحق 09 قائمة حكام بني الأحمر[1]:

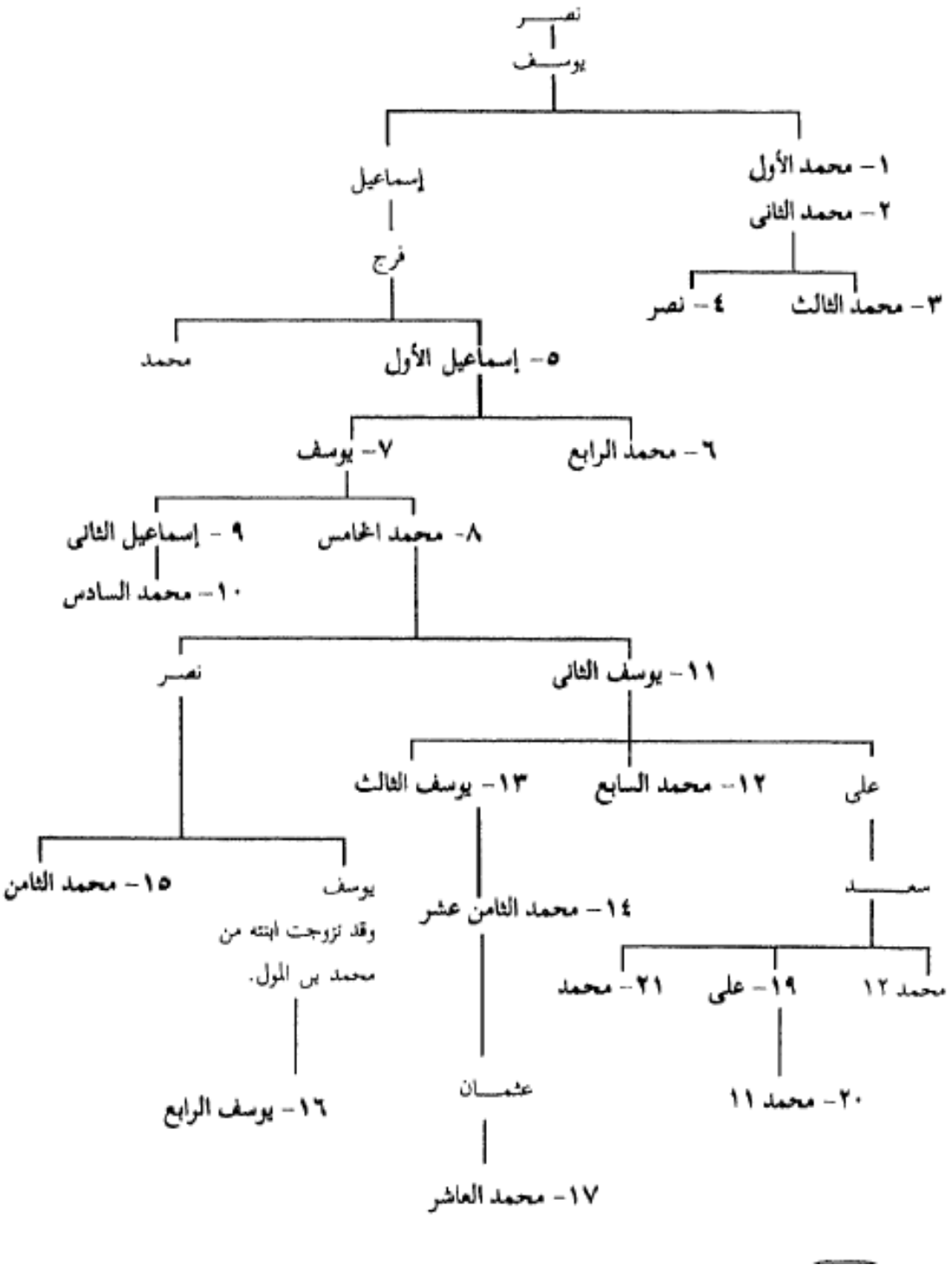

[1]- حسين مؤنس، موسوعة تاريخ الاندلس، المرجع السابق، ص 204.

ملحق 10:[1]

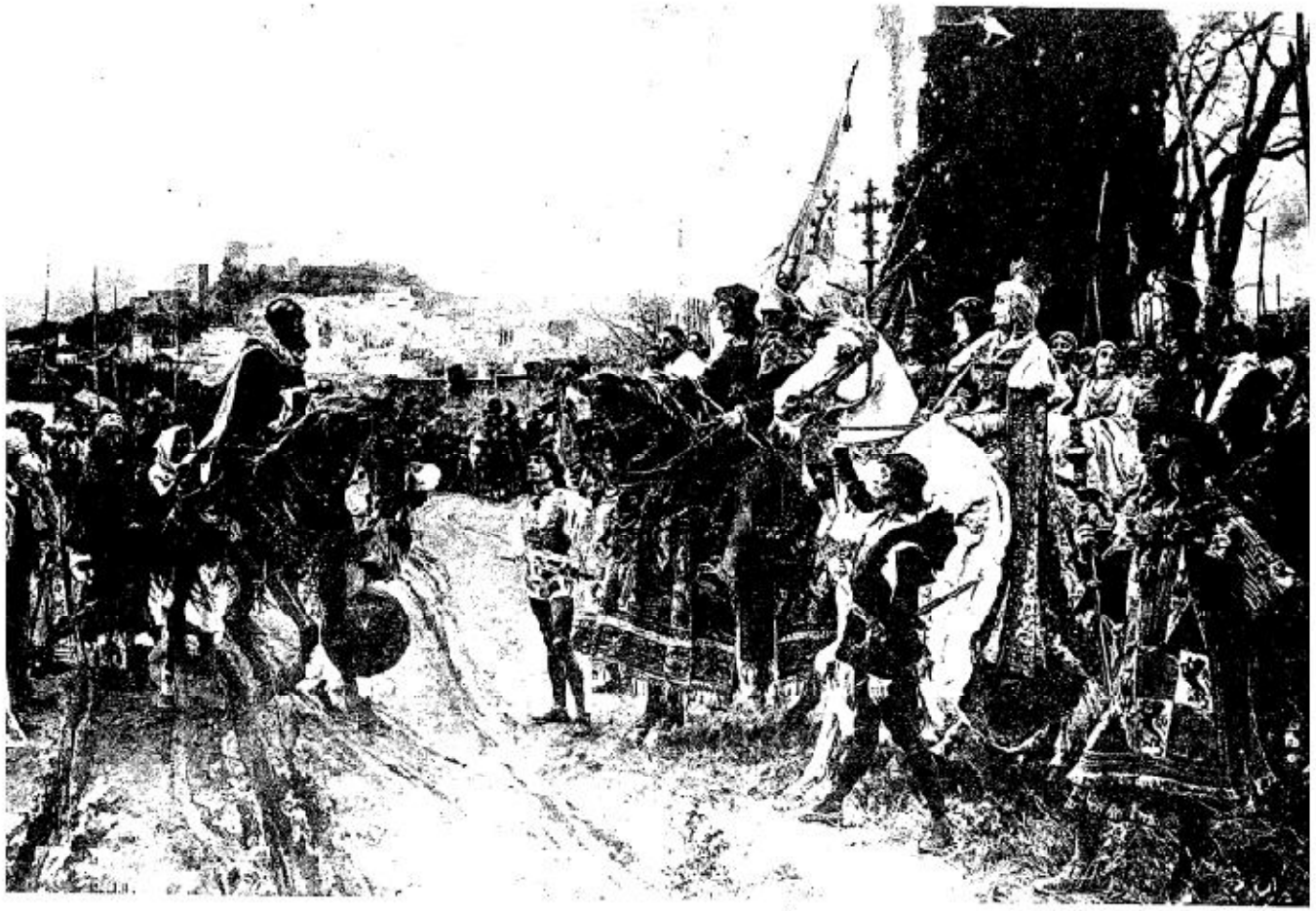

ـ مشهد من مشاهد تسليم غرناطة

[1]- محمد عبد حتماله، التنصير القسري لمسلمين في عهد الملكين الكاثوليكين، المرجع السابق، ص57.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر:

1. القرآن الكريم

أحمد بن خالد الناصري:

- الاستقصاء لأخبار، دول المغرب الأقصى، ت/ جعفر الناصري ومجد الناصري، ج4، دار الكتاب، دار البيضاء، 1997.

أمير شعيب أرسلان:

- الحلل السندسية في الأخبار الأندلسية، ج1، ط1، محمد المهدي الجبابي، 1936، المغرب.

الحميري محمد بن عبد المنعم:

- روض المعطار في خبر الأقطار، ت/ إحسان عباس، ط2، مؤسسة ناصر الثقافة، بيروت ،1980.

ابن الخطيب (لسان الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله السلماني) ت 776هـ/1374م

- اللمحة البدرية في الدولة النصرية، ت /محمد زنهم، ط1، دار الثقافة للنشر، بيروت،(د.ت).

- الكناسة، ت/ محمد عمال شبانه، د.ط، المؤسسة المصرية العامة لتأليف والنشر، مصر.
- أعمال الأعلام،ت/سيد الكسروى حسن، ج2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (ب.ت).
- معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار، ت/ محمد كمال شبانة، المكتبة الثقافية الدينية (د.م)، 2002.

العذري بن عمر بن أنس:

- نصوص عن الأندلس، ت عبد العزيز الأهواني، محمد المنشورات الإسلامية في مدريد، القاهرة،(د.ت).

المقري (شهاب الدين أحمد بن محمد التلمساني) ت 1014هـ/1631م

- نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، ج1، تح إحسان عباس،(د ط) ، دار صادر، بيروت، 1988.

مؤلف مجهول:

- نبدة العصر في أخبار بني نصر، ت/ فريد، ط، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2002.

ابن منظور:

معجم لسان العرب في اللغة، محمد بن مكرم بن على، ط3، ج8 دار الصادر، بيروت، 1414هـ.

ابن مريم:

- البستان في ذكر الأولياء و العلماء بتلمسان، ط1، مطبعة ثقافية ، الجزائر، 1908.

المراجع:

أرينال مرثيدس غارسيا:

- المورسكيون الأندلسيون، ت/ جمال عبد الرحمان، دار الثقافة العربية بيروت، 1994.

ايرفينج واشنطون:

- سقوط غرناطة آخر المماليك الإسلامية بالأندلس، ت/ اسماعيل العربي، د.ن.ط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.
- الحمراء، ق1، ت/ هاني يحيى نصيري، مركز الإنماء الحضاري، 1996

إي غفيريا خوسي مونيوث:

- تاريخ ثورة المورسكيين، ت/ عبد العزيز سعود، ط1، الناشر ليتوغراف، المغرب، 2010.

بروفنسال ليفي:

- أدب الأندلس وتاريخها، ت/ محمد عبد الهادي شعبر، المطبعة الأمرية، القاهرة، 1951.

بيريز جوزيف:

- التاريخ الوجيز لمحاكم التفتيش باسبانيا، ت/ مصطفى أمادي، ط1، الناشر هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة، أبو ظبي، 2012.

البشتاوي عادل سعيد:

- الأندلسيون المواركة، ط1، مطابع انترناشيونال، مصر، 1983.

ج-س كولان:

- الأندلس، ت/عبد الحميد يونس وآخرون، ط1، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1980.

الحجي علي عبد الرحمن:

- تاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة، ط2، دار القلم، بيروت، 1981.

حمادة محمد ماهر:

- الوثائق السياسية والادارية في الأندلس و شمالي الإفريقيا، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1986 .

حتمالة محمد عبده :

- الأندلس التاريخ والحضارة و المحنة، (د.ط)، الناشر مطابع الدستور التجارية، الأردن، 2000.
- التنصير القسري للمسلمي الأندلس في عهد الملكين الكاثوليكيين، 1516/1979م، ط1، دار الحقوق للطبع والنشر والتوزيع والبيع، الأردن، (د.ت).

ذنون طه عبد الواحد:

- حركة المقاومة العربية الإسلامية في الأندلس بعد سقوط غرناطة، ط1، دار المدار الإسلامي، ليبيا(د.ت).

ذنون عبد الحكيم :

- آفاق غرناطة، بحث في التاريخ السياسي والحضاري العربي "ملحق" موجز تاريخ الأندلس العربي، ط11، دار المعرفة، دمشق(د.ت).

رائق أحمد:

- وتذكروا من الأندلس الإبادة، ديوان المطبوعات الجامعية، 1991.

زروق محمد:

- الأندلسيون وهجراتهم إلى المغرب خلال القرنين 16-17، ط3، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، (المغرب)، 1998.

زغروت فتحي:

- النوازل الكبرى في التاريخ الاسلامي، ط1، الأندلس الجديد للنشر والتوزيع، مصر، 2009.

سامي الكياني:

- في رجوع الاندلسية، مكتبة الشرق، سوريا، 1936.

سالم عبد العزيز:

- تاريخ وحضارة الإسلام في الأندلس، ط2، مؤسسة شباب الجامعية، الإسكندرية، 1985.

السويدان طارق:

- الأندلس تاريخ المصور، ط1، شركة الإبداع الفكري، الكويت، 2005م.

السرجاني راغب:

- قصة الأندلس من الفتح إلى السقوط، ج1، ط1ن مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع، القاهرة، 2011.

شاكر مصطفى:

- الأندلس في التاريخ، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1990.

الشطاط علي حسين:

- نهاية الوجود العربي بالأندلس، دار القباء، القاهرة، 2001،

الشيح محمد مرسي:

- الممالك الجرمانية في أوروبا العصور الوسطى، (د.ط)، (د.م)، دار الكتب الجماعية، 1975.

بن عقيل موسى محمد بن حسن:

- استجابات إسلامية لفرحات أندلسية، ط1، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، 1994.

طويل مريم قاسم:

- مملكة غرناطة في عهد بني زيري البربر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994.

فرحات يوسف شكري:

- غرناطة في ظل بني الأحمر، ط1، دار الجبل، بيروت، 1993

كار ماثيو:

- الدين والدم" إبادة الشعب الأندلس، ت/مصطفى قاسم ، ط1، هيئة أبوظبي للسياحة والثقافة، أبوظبي، 2013،

مؤنس حسين:

- موسوعة تاريخ الأندلس، ج2، ط1، مكتبة ثقافة الدينية، القاهرة، 1996.

محمد عبد الله عنان:

- نهاية الأندلس و تاريخ العرب المتنصرين ، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997.

مظهر علي:

- محاكم التفتيش في اسبانيا و البرتغال و غيرها، المكتبة العلمية، مصر ، 1947،.

المذكرات:

عامر احمد عبد الله حسن:

- دولة بني مرين تاريخها وسياستها تجاه مملكة غرناطة، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2003

عبد الله طويلب:

- الروابط الثقافية بين دولة المرينية ودولة بني النصر في الأندلس القرن 7 -10 هـ /13-16م، رسالة ماجستر، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010.

عبد القادر بوحسون:

- الأندلس في عهد بني الأحمر، رسالة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2013.

محمد دلباز:

- صور المورسيكيين الأندلسيين في التراث العربي الاسلامي، رسالة ماجستير، جامعة جيلالي يابس، سيدي بلعباس، 2009.

المجلات:

علي المنتصر الكتاني:

- نشأة دولة الإسلام في الأندلس في سقوطه، مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار ديوبند، العدد 10/9، 2009.

عبد الوهاب بن المنصور:

- موريسكيون بالمغرب، مجلة أكاديمية للمملكة المغربية، العدد 15، 1979، المغرب.

المقالات:

محمد حسين أسماعيل:

- إبادة شعوب العالم الإسلامي ، مقال منشور، 2011، ع 3504.

فهرس عام:

- فهرس الأماكن
- فهرس الأعلام
- فهرس موضوعات

فهرس الأماكن:

- أ -

- ألبيرة: 1،4.
- إشبيلية: 2،9،14.
- أراغون: 16، 56.
- إسبانيا: 5، 6، 55.
- أندرش: 19، 23، 51.
- الأندلس: 9، 10، 11، 13، 14، 15، 16، 22، 25، 31، 32، 33، 39، 43، 44، 46، 48، 49، 51.
- ألمرية، 7، 51.

- ب -

- بادس: 51.
- البرتغال: 11، 16.

- ت -

- تطوان: 51.
- تونس، 51، 52.
- ترقة: 51.
- تلمسان: 49،50، 51.

- ج -

- جبل شلير: 3.
- الجزائر: 50، 51.
- الجزيرة الخضراء: 51.

- ح -

- الحامة: 4.

- د –

- دانية: 51.

- س –

- سرقسطة: 9.

- ط –

- طنجة: 50، 51.
- طليطلة: 90

- غ-

- غرناطة: 9،10، 11، 12،13، 14، 15، 16، 17، 19، 20، 21، 22، 28، 29، 31.

- ق-

- قشتالة: 34، 35، 39، 40، 41، 43، 44، 45، 46، 47، 51، 52.
- القيروان: 51.
- قرطبة: 2، 9.

- ل –

- لوشة: 51.

- م -

- مضيق جبل طارق: 2.
- مرسية: 2.
- مالقة: 7، 51.
- المغرب: 9، 21، 43، 44، 45، 46، 48، 49، 50، 51.

- و -

- وهران: 50، 51.

فهرس الأعلام:

- أ -
- ابن الأزرق: 49.
- أبو الوليد إسماعيل:5.
- أبو جمعة المغراوي الوهراني: 49.
- أبو عبد الله الصغير: 5، 11، 12، 19، 22، 23، 24، 258، 28، 32، 34، 43، 48، 49، 51.
- بن أبي الحسن علي:5.

- س -
- سعد المستعين بالله: 10.

- ط -
- طارق بن زياد: 5.

- م -
- محمد الأول الغالب بالله: 5.
- محمد بن سعد: 5.
- الملك فرناندو: 4، 9، 10، 46.
- الملكة إيزابيلا: 10، 29، 44، 46.
- موسى بن أبي غسان: 12.

- و -
- الونشريسي: 49.

- ي -
- يوسف بن قماشة : 21.

العنوان	صفحة
بسملة	
اهداء	
شكر	
مقدمة	
مدخل	
الفصل الأول: الحياة السياسية في غرناطة	
المبحث الأول: غرناطة قبيل عقد الاتفاقية.	
المبحث الثاني: أسباب التي أردت إلى سقوط غرناطة.	
المبحث الثالث: أنواع اتفاقيات غرناطة.	
الفصل الثاني: تحليل معاهدة واستسلام غرناطة:	
المبحث الأول: تسليم المدينة ودخول أهلها كرعايا للملكين الكاثوليكيين	
المبحث الثاني: بنود ضمان وحقوق وواجبات المسلمين.	
المبحث الثالث: شروط هجرة المسلمين من اسبانيا	
خاتمة	
ملاحق	

قائمة المصادر و المراجع	
فهرس عام	
• فهرس الأماكن	
• فهرس الأعلام	
• فهرس موضوعات	
ملخص	